

# الصلوة

في  
القرآن الكريم  
مفهومها وفقهها

تأليف

أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي

أستاذ الدراسات القرآنية

كلية المعلمين - الرياض

مركز تفسير للدراسات القرآنية

Tafsir Center for مكتبة العبيكان dies



# الصَّلَاةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

## مفهومها وفقهرها

تأليف

أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي

أستاذ الدراسات القرآنية

كلية المعلمين - الرياض

مكتبة العبيد

مركز تفتيش البلاد لدراسة القرآن الكريم

Tafsir Center for Qur'anic Studies



الطبعة السابعة  
١٤١٧هـ / ١٩٩٦م

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

عنوان المؤلف

المملكة العربية السعودية  
ص. ب. ١٥١٧٦ - الرياض ١١٤٤٤  
هاتف: (٤٧٦٦٢٧٩) و (٤٧٧٣٤٦١)

توزيع

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص. ب. ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

مركز تفسير للدراسات القرآنية

Tafsir Center for Qur'anic Studies



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مركز تفسير للدراسات القرآنية

Tafsir Center for Qur'anic Studies



## المقدمة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . . . . . اما بعد

ففي معترك هذه الحياة، ومع دوران عجلتها يحتاج الأحياء فيها إلى وقفات يقفون فيها كما يقف المسافر من بلد إلى بلد بين محطات الطريق طلباً للراحة وتجديداً للعزم .

وقد جعل الله سبحانه وتعالى هذه الصلوات زاداً للمسلم يجد فيها راحته وأنسه وتجدد من عزمه وتطوي من سفره فتصله بربه فيشعر بقرب الوصول فتزاح من ثم عنه الهموم وتنجلي الشرور ويجد فيها راحته النفسية والجسمية ولهذا قال من أدرك هذه الراحة - ﷺ يا بلال أرحنا بالصلاة<sup>(١)</sup> .

محطات يومية يمر بها المسلم في سيره ومحطات أسبوعية ومحطات سنوية ومحطات لمناسبات مختلفة ومحطات لحالات طارئة فلا يزال المسلم يجد فيها راحته يقف فيها بين حين وآخر يلقي عن كاهله من وعناء الدنيا ما يلقيه المسافر من وعناء الطريق فلا يزال قلبه نقياً ولا تزال الصلاة تذب عنه وتدفع ما أقامها وداوم عليها .

والصلة بين الصلاة والقرآن صلة قوية ورباطها وثيق بل يطلق لفظ القرآن ويراد به الصلاة ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَاتٍ مَّشْهُودًا﴾<sup>(٢)</sup> .

قلت في مقدمة تحقيقي لتفسير الفاتحة لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: «إذا كانت الصلاة هي عمود الدين التي عليها يقوم فإن الفاتحة هي عمود الصلاة التي لا تصح بدونها كما جاء عن الرسول ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(٣)</sup> (٤) .

- (١) رواه الإمام أحمد في مسنده ج ٥ ص ٣٦٤ وأبو داود في سننه ج ٤ ص ٢٩٦ - ٢٩٧ .
- (٢) سورة الاسراء: الآية: ٧٨ .
- (٣) صحيح البخاري: ج ١ ص ١٨٤ وصحيح مسلم ج ١ ص ٢٩٥ .
- (٤) تفسير الفاتحة: الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ٩ .

ثم سألت نفسي بعد ذلك إذا كانت تلكم منزلة «القرآن في الصلاة» فما منزلة «الصلاة في القرآن» ؟ . .

قد يخطر ببال أحد أن القرآن إنما يتحدث عن الصلاة حديثاً عاماً شاملاً مجرداً .  
أما «عاماً» فلاعتقاده أن الصلاة في القرآن نوع واحد يتحدث عنه القرآن كذلك .  
وأما «شاملاً» فلاعتقاده أن القرآن لم يدخل في تفصيل بعض أنواع الصلوات .  
وأما «مجرداً» فلاعتقاده أن القرآن لم يتحدث عن آثار الصلاة، وحكمة تشريعها، وعن اليسر فيها وعن شروطها ونحو ذلك .

وكلنا يقرأ القرآن ويتلوه ولو سئل كثير منا عما جاء عن الصلاة في القرآن لحسبه - ناسياً لا جاهلاً - حديثاً عن وجوبها والأمر بها فحسب . فإذا ذكرته بحديث القرآن عن الطهارة لها وضوءاً وتيمماً وغسلاً ولباساً وزينة وموضِعاً وعن استقبال القبلة متى يجب ومتى يسقط وعن الصلوات الخمس وتحديد أوقاتها وعن صلاة السفر، والخوف، والجمعة، والعيد، والجنائز، والجماعة، وعن صلاة المريض، وصلاة القيام . ثم ذكرته بحديث القرآن عن مكانة الصلاة، وعن فضلها وثمرتها وحكمة تشريعها وعن روحها ولبها لظن أن هذا لم يرد في القرآن فإذا تليت عليه تلكم الآيات فكأنها تخبره عن جديد لم يعهده - وإن كان يعرفه - وعن آيات لم يتلها من قبل - وإن كان يحفظها .

لذا فقد آثرت أن أكتب في هذا الموضوع وأبين هذه الجوانب ومهما أوتي الانسان من قلم سيال وذهن وقاد فلن يفِي الموضوع حقه ولست أقول هذا لتبرير التقصير - فهو من شأني ومن شأن البشر - وإنما أقوله لادراكي مكانة الصلاة في القرآن ومنزلتها العظمى التي لن أفيها حقها مهما أوتيت، وهذا جهد المقل وأسأل الله الغفران والتجاوز عن التقصير إنه سميع مجيب .

المؤلف

الرياض

عصر الإثنين ٣ / ١ / ١٤٠٩ هـ

## الفصل الأول

### مفهوم الصلاة في القرآن الكريم





## معنى الصلاة لغة واصطلاحاً:

اختلف علماء اللغة في أصل (الصلاة):

(ف قيل) الصلاة: الركوع والسجود.

(وقيل) أصل الصلاة الدعاء مأخوذة من صَلَّى يُصَلِّي إذا دعا ومنه قوله ﷺ: «إذا دعيت أحدكم فليجب فإن كان صائماً فليُصَلِّ وإن كان مفطراً فليطعم»<sup>(١)</sup> قال ابن منظور «قوله (فليصل) يعني فليدعُ لأرباب الطعام بالبركة والخير»<sup>(٢)</sup> ومنه قول الأعشى<sup>(٣)</sup>: -  
عليك مثل الذي صليت فاغتمضي نوماً فإنَّ لجنب المرء مضطجعاً  
أي عليك مثل دعائك أي ينالك من الخير مثل الذي أردت بي ودعوت به لي»<sup>(٤)</sup>  
(وقيل) الأصل في الصلاة اللزوم يقال: قد صَلَّى إذا لزم ومن هذا من يُصَلِّي في النار أي يُلْزَم النار، وهو قول الزجاج ورجحه الأزهري<sup>(٥)</sup>.

(وقيل) انها من (الصَّلَوَيْن) وهما مكتنفا الذنب من الناقة وغيرها، وأول موصل الفخذين من الإنسان فكأنهما في الحقيقة مكتنفا العصعص<sup>(٦)</sup>.

(وقيل) أصلها التعظيم وسميت الصلاة المخصوصة صلاة لما فيها من تعظيم الرب تعالى وتقدس<sup>(٧)</sup>.

(وقيل) انها كلمة عبرانية أصلها (صَلُوتًا) وهي كنائس اليهود وقيل بيت لأهل الكتاب يصلون فيه وقيل مواضع صلوات الصابئين<sup>(٨)</sup>.  
هذه أشهر الأقوال التي قيلت في أصل الصلاة في اللغة.

أما المراد بها شرعاً فقد عرفها العلماء بأنها:-

- (١) رواه مسلم ج ٢ ص ١٠٥٤ كتاب النكاح باب الأمر باجابة الداعي إلى دعوة.
- (٢) لسان العرب: ابن منظور ج ١٤ ص ٤٦٥.
- (٣) ديوان الأعشى ص ١٠٦.
- (٤) لسان العرب: ابن منظور ج ١٤ ص ٤٦٥.
- (٥) المرجع السابق ج ١٤ ص ٤٦٦.

«أقوال وأفعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختمة بالتسليم»<sup>(١)</sup> .

وأرادوا بالأقوال : القراءة والتكبير والتسبيح والدعاء ونحوه .

وأرادوا بالأفعال : القيام والركوع والسجود والجلوس ونحوه .

ولعل مستند وصفها بـ «مختمة بالتكبير مختمة بالتسليم حديث «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم»<sup>(٢)</sup> ويريدون بفتحها بالتكبير أن الدخول في حرمتها يكون بالتكبير .

وإذا نظرنا إلى معنى الصلاة لغة واصطلاحاً وجدنا الصلة بينها وثيقة بالدعاء ، والزموم ، والتعظيم ، كلها معان موجودة في الصلاة بمعناها الشرعي ، واطلقت على الصلاة كلها من باب تسمية الشيء ببعض أجزائه .

وإن كانت في اللغة مأخوذة من (الصلوین) فهما موضعان في الإنسان يقوم عليهما الركوع والسجود فلا ركوع ولا سجد بلا تحريك لهما ، فأخذ اسم الصلاة منهما كما أخذ اسم البيع من «البايعين» اللذين يمدهما البائع والمشتري .

وإن كانت الصلاة مأخوذة من (صلوتا) وهو موضع الصلاة فالصلة بين المعنيين ظاهرة .

وعلى هذا فليس هناك انفصال بين المعنيين اللغوي والشرعي .

(١) الروض المربع : منصور بن يونس البهوتي مع حاشية العنقري ج ١ ص ١١٨ .

(٢) رواه أبو داود ج ١ ص ١٦٨ ، والترمذي ج ١ ص ٩ والدارمي ج ١ ص ١٧٥ ، وابن ماجه

ج ١ ص ١١٨ .

## معنى الصلاة في القرآن الكريم :

لم يقصر القرآن الكريم اطلاق لفظ «الصلاة» على الصلوات الخمس المفروضة بل أطلقه عليها وعلى غيرها .

كما لم يقصر القرآن التعبير عن الصلوات الخمس على لفظ «الصلاة» وحدها بل عبر عنها بالفاظ أخرى .

ففي الأول أطلق لفظ الصلاة على عدة معان :  
الأول : بمعنى الدعاء<sup>(١)</sup> قال تعالى : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> . أي ادع لهم

الثاني : بمعنى الاستغفار<sup>(٣)</sup> قال تعالى : ﴿ وَصَلَّاتِ الرَّسُولِ ﴾<sup>(٤)</sup> أي استغفاره لهم<sup>(٥)</sup> .  
الثالث : بمعنى المغفرة<sup>(٦)</sup> قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾<sup>(٧)</sup> وقال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾<sup>(٨)</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى : « فصلاة الله تعالى المغفرة »<sup>(٩)</sup> .

- (١) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٧ ومنتخب قرة العيون النواظر في الوجوه والنظائر في القرآن الكريم لابن الجوزي ص ١٦١ ، وكشف السرائر في معنى الوجوه والأشباه والنظائر: لابن العماد ص ١٠٥ .
- (٢) سورة التوبة آية ١٠٣ .
- (٣) منتخب قرة العيون ص ١٦١ كشف السرائر: لابن العماد ص ١٠٦ بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٨ ، اصلاح الوجوه والنظائر: الدامغاني ص ٢٨٤ .
- (٤) سورة التوبة آية ٩٩ .
- (٥) كشف السرائر: لابن العماد ص ١٠٧ .
- (٦) منتخب قرة العيون النواظر ص ١٦١ وكشف السرائر: ابن العماد ص ١٠٦ واصلح الوجوه والنظائر: الدامغاني ص ٢٨٤ .
- (٧) سورة الأحزاب آية ٥٦ .
- (٨) سورة الأحزاب آية ٤٣ .
- (٩) منتخب قرة العيون النواظر ص ١٦١ .

الرابع : بمعنى الرحمة<sup>(١)</sup> قال تعالى : ﴿أَوْلَيْتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾<sup>(٢)</sup> فإن قلت : ان كان المراد بها رحمة فلم عطف عليها الرحمة مرة أخرى؟ قلت : قال القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره : «وكرر الرحمة لما اختلف اللفظ تأكيداً وإشباعاً للمعنى»<sup>(٣)</sup> .

الخامس : بمعنى بيوت الصلاة أو الكنائس<sup>(٤)</sup> قال تعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفُتِنَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾<sup>(٥)</sup> .

وقيل (صلوات): مصلى الراهب<sup>(٦)</sup> وقال الزجاج والحسن هي كنائس اليهود وهي بالعبرانية صلوتا وقال ابن عباس : الصلوات : الكنائس . . . وقال أبو العالية : الصلوات مساجد الصابئين . . وقيل : الصوامع للرهبان والبيع للنصارى والصلوات لليهود والمساجد للمسلمين<sup>(٧)</sup> .

السادس : بمعنى الإسلام قال تعالى : ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾<sup>(٨)</sup> أي : لا أسلم<sup>(٩)</sup> .

السابع : بمعنى الدين<sup>(١٠)</sup> قال تعالى : ﴿أَصَلَوْتُكَ تَأْمُرُكَ﴾<sup>(١١)</sup> أي دينك .

- (١) العمدة في غريب القرآن: مكي بن أبي طالب ص ٨٥، بصائر ذوي التمييز ج ٣ ص ٤٣٧ .
- (٢) سورة البقرة آية ١٥٧ .
- (٣) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي : ج ٢ ص ١٧٧ .
- (٤) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٨ ، اصلاح الوجوه والنظائر الدماغاني ص ٢٨٥ ، ونزهة الأعين النواظر: ابن الجوزي ص ٣٩٥ .
- (٥) سورة الحج آية ٤٠ .
- (٦) العمدة في غريب القرآن: مكي بن أبي طالب ص ٢١٣ .
- (٧) انظر الجامع لأحكام القرآن القرطبي ج ١٢ ص ٧١-٧٢ .
- (٨) سورة القيامة آية ٣١ .
- (٩) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٨ .
- (١٠) منتخب قرة العيون : ابن الجوزي ص ١٦١ وكشف السرائر لابن العماد ص ١٠٥ .
- (١١) سورة هود: من الآية ٨٧ .

الثامن : بمعنى القراءة<sup>(١)</sup> قال تعالى : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَوْتِكَ﴾<sup>(٢)</sup> (أي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن)<sup>(٣)</sup>.

التاسع : بمعنى الصلوات الخمس<sup>(٤)</sup> قال تعالى : ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾<sup>(٥)</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى : «وكذلك كل صلاة قرنت بذكر الزكاة»<sup>(٦)</sup>.

العاشر : بمعنى صلاة الخوف<sup>(٧)</sup> قال تعالى : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾<sup>(٨)</sup>.

الحادي عشر : بمعنى صلاة الجنائز<sup>(٩)</sup> قال تعالى : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَاتَ أَبَدًا﴾<sup>(١٠)</sup>.

الثاني عشر : بمعنى صلاة العيد<sup>(١١)</sup> قال تعالى : ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾<sup>(١٢)</sup>. وأخرج البغوي في تفسيره عن أبي سعيد الخدري - رضی الله عنه - في قوله تعالى : ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ قال خرج إلى العيد فصلى صلاته<sup>(١٣)</sup>.

الثالث عشر : بمعنى صلاة الجمعة<sup>(١٤)</sup> قال تعالى : ﴿إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمٍ

(١) المعجم الجامع : عبد العزيز السيروان ص ٢٤٤ وانظر منتخب قرة العيون لابن الجوزي ص ١٦١.

(٢) سورة الاسراء : من الآية ١١٠.

(٣) صحيح البخاري كتاب التفسير سورة الاسراء باب ١٤ ج ٥ ص ٢٢٩.

(٤) منتخب قرة العيون ص ١٦١ ، كشف السرائر : لابن العماد ص ١٠٦ ، بصائر ذوي التمييز :

للفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٨ ، اصلاح الوجوه والنظائر : الدامغاني ص ٢٨٤ .

(٥) سورة البقرة : من الآية ٢ .

(٦) منتخب قرة العيون النواظر : لابن الجوزي ص ١٦١ .

(٧) بصائر ذوي التمييز : الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٧ .

(٨) سورة النساء : من الآية ١٠٢ .

(٩) البصائر ج ٣ ص ٤٣٧ ومنتخب ص ١٦٢ .

(١٠) سورة التوبة : من الآية ٨٤ .

(١١) بصائر ذوي التمييز : الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٧ .

(١٢) سورة الأعلى : من الآية ١٥ .

(١٣) معالم التنزيل : البغوي ج ٤ ص ٤٧٦ - ٤٧٧ .

(١٤) بصائر ذوي التمييز : الفيروز آبادي ج ٣ ص ٤٣٧ ومنتخب قرة العيون ص ١٦٢ .

الْجُمُعَةِ ﴿١﴾ .

الرابع عشر : بمعنى صلاة الجماعة<sup>(١)</sup> قال تعالى : ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾<sup>(٣)</sup> .

الخامس عشر : بمعنى صلاة السفر<sup>(٤)</sup> قال تعالى : ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ﴾<sup>(٥)</sup> .

السادس عشر : بمعنى صلاة العصر<sup>(٦)</sup> ومنه قوله تعالى : ﴿تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾<sup>(٧)</sup> .

السابع عشر : بمعنى صلاة الأمم الماضية<sup>(٨)</sup> قال تعالى : ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾<sup>(٩)</sup> .

ذلكم ما يشمله لفظ الصلاة في القرآن الكريم وهو النوع الأول من معنى الصلاة في لغة القرآن .

أما النوع الثاني فإن القرآن لم يقصر التعبير عن الصلوات على لفظ (الصلاة) بل عبر عنها بألفاظ متعددة .

الأول : قد يعبر عن الصلاة بلفظ الذكر<sup>(١٠)</sup> . فقد عبر به عن صلاة الجمعة قال تعالى : ﴿فَأَسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾<sup>(١١)</sup> وعبر به عن صلاة العصر خاصة قال تعالى

(١) سورة الجمعة : من الآية ٩ :

(٢) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي جـ ٣ ص ٤٣٧ .

(٣) سورة المائدة : من الآية ٥٨ .

(٤) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي جـ ٣ ص ٤٣٧ .

(٥) سورة النساء : من الآية ١٠١ .

(٦) نزهة الأعين النواظر ص ٣٩٦ .

(٧) سورة المائدة : من الآية ١٠٦ .

(٨) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي جـ ٣ ص ٤٣٨ .

(٩) سورة مريم : من الآية ٣١ .

(١٠) بصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي جـ ٣ ص ١٤ ومنتخب قرة العيون ص ١٢١ وتحصيل

نظائر القرآن : الحكيم الترمذي ص ٥٢ .

(١١) سورة الجمعة : من الآية : ٩ .



على لسان نبيه سليمان عليه السلام ( إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي )<sup>(١)</sup>  
وعبر به عن الصلوات الخمس قال تعالى : ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُوا لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

الثاني : قد يعبر عن الصلاة بلفظ الاستغفار قال الحكيم الترمذي في قوله تعالى :  
﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> «أي يصلون لأن في الصلاة سؤال المغفرة»<sup>(٤)</sup>  
وقال الدامغاني في قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانُوا اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانُوا  
اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٥)</sup> يعني وهم يصلون<sup>(٦)</sup>.

الثالث : قد يعبر عن الصلاة بلفظ الركوع<sup>(٧)</sup> قال تعالى : ﴿وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾<sup>(٨)</sup>  
وأخرج البخاري عن مجاهد : اركعوا : صلوا . لا يركعون : لا يصلون<sup>(٩)</sup>.

الرابع : قد يعبر عن الصلاة بلفظ السجود<sup>(١٠)</sup> وأخرج البخاري في تفسير قوله تعالى :  
﴿وَتَقَلِّبُكَ فِي السَّجِدِينَ﴾<sup>(١١)</sup> في الساجدين : المصلين<sup>(١٢)</sup>.

- 
- (١) سورة ص : من الآية ٣٢ .
  - (٢) سورة البقرة : من الآية ٢٣٩ .
  - (٣) سورة الذاريات : من الآية ١٨ .
  - (٤) تحصيل نظائر القرآن : الحكيم الترمذي ص ١١٨ .
  - (٥) سورة الأنفال : من الآية ٣٣ .
  - (٦) اصلاح الوجوه والنظائر : الدامغاني ص ٣٤١ ، وانظر منتخب قرة العيون النواظر لابن الجوزي ص ٣٠ وكشف السرائر : لابن العماد ص ١٧٠ .
  - (٧) منتخب قرة العيون النواظر : ابن الجوزي ص ١٢٥ واصلاح الوجوه والنظائر : الدامغاني ص ٢١٠ .
  - (٨) سورة البقرة : من الآية ٤٣ .
  - (٩) صحيح البخاري كتاب التفسير سورة المرسلات ج ٦ ص ٧٧ .
  - (١٠) اصلاح الوجوه والنظائر : الدامغاني ص ٢٣٠ كشف السرائر : ابن العماد ص ١٠٦ . وبصائر ذوي التمييز : الفيروز آبادي ج ٣ ص ١٨٩ .
  - (١١) سورة الشعراء : من الآية ٢١٩ .
  - (١٢) صحيح البخاري كتاب التفسير سورة الشعراء ج ٦ ص ١٦ .

الخامس: قد يعبر عن الصلاة بلفظ الإيمان<sup>(١)</sup> قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

السادس: قد يعبر عن الصلاة بلفظ القرآن<sup>(٣)</sup> قال تعالى: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾<sup>(٤)</sup> أخرج البخاري في صحيحه قوله: (إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) قال مجاهد: صلاة الفجر<sup>(٥)</sup>.

السابع: قد يعبر عن الصلاة بلفظ القنوت<sup>(٦)</sup> قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾<sup>(٧)</sup>.

الثامن: قد يعبر عن الصلاة بلفظ الحسنات<sup>(٨)</sup> قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾<sup>(٩)</sup> ونسب الطبري هذا التفسير إلى ابن عباس وكعب ومجاهد والحسن والضحاك وغيرهم<sup>(١٠)</sup>.

تلکم المعاني التي يشملها لفظ الصلاة في القرآن الكريم وتلكم الألفاظ التي عبر بها القرآن الكريم عن الصلاة.

- 
- (١) كشف السرائر: ابن العماد ص ١٠٥ وبصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي ج ٢ ص ١٥٠
  - (٢) سورة البقرة: من الآية ١٤٣.
  - (٣) كشف السرائر: ابن العماد ص ١٠٥.
  - (٤) سورة الاسراء: من الآية ٧٨.
  - (٥) صحيح البخاري كتاب التفسير سورة الاسراء ج ٥ ص ٢٢٧.
  - (٦) تفسير غريب القرآن: ابن قتيبة ص ٣٨٢، وكشف السرائر ص ١٠٦ وبصائر ذوي التمييز: الفيروز آبادي ج ٤ ص ٢٩٨.
  - (٧) سورة الزمر: من الآية ٩.
  - (٨) كشف السرائر: ابن العماد ص ١٠٥.
  - (٩) سورة هود: من الآية ١١٤.
  - (١٠) جامع البيان: ابن جرير الطبري ج ١٥ ص ٥٠٩.



وحين نتأمل ونتدبر في هذا التعبير القرآني ندرك يقيناً اهتمام القرآن الكريم بشأن الصلاة وتفخيمه لشأنها لفظاً ومعنى .

فتلكم الصلاة تشتمل على أفعال وأقوال متعددة دعاء وذكر واستغفار وقرآن وقيام طويل (قنوت) وركوع وسجود وهي عمل صالح ولها ثواب كبير تلکم أجزاء من الصلاة أبرزها القرآن باطلاقها على الصلاة كلها من باب اطلاق البعض على الكل اهتماماً بها واظهاراً لصور العبادة فيها وتنوعها وتعددتها .

فإن قلت: علة اهتمام القرآن بأجزاء الصلاة واطلاقها على الكل ظاهرة لا تخفى فما علة اهتمامه باسمها (الصلاة) واطلاقه على غيرها؟ (قلت) حين يتأمل المتأمل في المعاني التي أطلق عليها لفظ الصلاة يجدها لا تعدو أربع حالات:

أ - إما استعمال للكلمة (الصلاة) في معناها الأصلي (الدعاء) ومنه (الاستغفار) .

ب - أو من باب اطلاق الكل على البعض كاطلاقه الصلاة على صلاة الخوف، والجنائز والعيد، والجمعة، والجماعة، والسفر، وصلاة الأمم الماضية .

ج - أو من باب اطلاق الصلاة على بيوت الصلاة .

د - وقد يطلق لفظ الصلاة على غيرها لاظهار الصلة الوثيقة بين المعنيين وجعل اللفظ (الصلاة) بمثابة الرباط القوي بينهما الذي يجعلهما كالشيء الواحد الذي لا ينفصل بعضه عن بعض كاطلاق لفظ الصلاة على الدين في ﴿أَصَلَّوْا تَأْمُرُكُمْ﴾<sup>(١)</sup> أو على الإسلام في ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾<sup>(٢)</sup> أي ولا أسلم وفي هذا بلا شك كشف للتلازم بين الصلاة والدين أو الصلاة والإسلام أو اطلاقها على (المغفرة) في ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> . أو على الرحمة في ﴿أَوْلَيْتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ

(١) سورة هود: من الآية ٨٧ .

(٢) سورة القيامة: الآية ٣١ .

(٣) سورة الأحزاب: من الآية ٤٣ .

وَرَحْمَةً ﴿١﴾ وفي هذا إشارة هامة إلى أثرين من آثار الصلاة على العباد وكأن المغفرة والرحمة لازمتان من لوازم الصلاة المقبولة لا ينفكان عنها ولذلك ورد في الحديث «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن»<sup>(٢)</sup>.

ولو لم يكن في استعمالات القرآن كلها للفظ الصلاة إلا اطلاقه لها على الدين والإسلام لكفى بهما بياناً لمفهوم الصلاة في القرآن الكريم حيث جعلهما كالشيء الواحد الذي لا ينفصل بعضه عن بعض وهذا المعنى ظاهر في حديث الرسول ﷺ «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»<sup>(٣)</sup> وحديث «إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»<sup>(٤)</sup> فأبي تلازم بين الصلاة والإسلام أكثر من هذا وكفى بهذا المفهوم للصلاة في القرآن بياناً.

### متى فرضت الصلاة:

ثبت في السنة النبوية الشريفة أن الصلاة فرضت ليلة الإسراء وفي ذلك حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ففرض الله على أمي خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال: ما فرض الله لك على أمتك قلت: فرض خمسين صلاة قال: فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعني فوضع شطرها فرجعت إلى موسى قلت: وضع شطرها فقال: راجع ربك فإن أمتك لا تطيق فراجعته فوضع شطرها فرجعت إليه فقال: ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال: هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك فقلت استحيت من ربي» الحديث<sup>(٥)</sup>.

وعلى ضوء هذا الحديث وغيره ربط البخاري رحمه الله تعالى فرض الصلاة بالإسراء فَبَوَّبَ «باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء» وكذلك الإمام مسلم بَوَّبَ باب «الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات»<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة البقرة: من الآية ١٥٧.

(٢) صحيح مسلم ج ١ ص ٢٠٩.

(٣) رواه مسلم كتاب الايمان حديث ١٣٤ ج ١ ص ٨٨.

(٤) رواه النسائي كتاب الصلاة باب الحكم في ترك الصلاة ج ١ ص ٢٣١ - ٢٣٢.

(٥) رواه البخاري كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء ج ١ ص ٩٢، ورواه

مسلم كتاب الايمان حديث ٢٦٣ ج ١ ص ١٤٩ وسيأتي الحديث بتمامه.

(٦) صحيح البخاري ج ١ ص ٩١، وصحيح مسلم ج ١ ص ١٤٥.

وأخرج البخاري عن ابن عباس حدثني أبو سفيان في حديث هرقل فقال يأمرنا يعني النبي ﷺ بالصلاة والصدق والعفاف<sup>(١)</sup> ومن المعلوم أن حديث أبي سفيان لهرقل كان بعد الإسراء .

كل هذا وغيره كثير يدل على أن الصلاة إنما فرضت ليلة الإسراء .

وقد اختلف في تحديد تاريخ الإسراء قال شارح الطحاوية «الذي عليه أئمة النقل : أن الإسراء كان مرة واحدة بمكة، بعد البعثة، قبل الهجرة بسنة، وقيل : بسنة وشهرين ذكره ابن عبد البر»<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان الأمر كذلك فهل كان الرسول ﷺ والمسلمون معه يصلون قبل فرضها؟ وأي صلاة كانوا يصلون ؟ .

الحق أن هناك آيات قرآنية نزلت قبل الإسراء وفيها ذكر الصلاة والحث على اقامتها، والثناء على أهلها ففي سورة العلق خطاب للرسول ﷺ ﴿كَلَّا لَا نُطِيعُهُ وَأَسْجُدُ وَأَقْرَبُ﴾<sup>(٣)</sup> وفي سورة الأعلى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾<sup>(٤)</sup> وفي سورة الكوثر ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾<sup>(٥)</sup> وفي سورة فاطر ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾<sup>(٦)</sup> . وفيها أيضاً ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ﴾<sup>(٧)</sup> . وفي سورة النمل ﴿هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾<sup>(٨)</sup> .

بل ورد في آيات نزلت قبل الإسراء تحديد أوقات الصلوات ففي سورة (ق) ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ٩١ .

(٢) شرح الطحاوية : ابن أبي العز ص ٢٤٦ .

(٣) سورة العلق : من الآية ١٩ .

(٤) سورة الأعلى : الآيتين ١٤ - ١٥ .

(٥) سورة الكوثر : الآية ٢ .

(٦) سورة فاطر : من الآية ١٨ .

(٧) سورة فاطر : من الآية ٢٩ .

(٨) سورة النمل : الآيتين ٢ - ٣ .

السُّجُودِ<sup>(١)</sup> وفي سورة طه ﴿فَأَصْبَرَ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ أَنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾<sup>(٢)</sup> حتى أن بعض المفسرين فسرها بالصلوات الخمس<sup>(٣)</sup>.

وإذا علمنا أن هذه السور التي ورد فيها ذكر الصلاة وهي (العلق، والأعلى، والكوثر، وفاطر، والنمل، وطه، وق) كلها قد نزلت قبل سورة الإسراء<sup>(٤)</sup> فإن الأمر لا يخلو من أمور ثلاثة:

أولها: أن تكون حادثة الإسراء في أول البعثة والشواهد والأدلة لا تثبت هذا. ثانيها: أن يكون المقصود بهذه الآيات من هذه السور الحديث عن صلاة النافلة وليس الصلاة المفروضة. لكن اللفظ في هذه الآيات بالأمر والأمر يقتضي الوجوب عند علماء الأصول.

ثالثها: أن يكون المقصود بهذه الآيات الصلوات المفروضة لكنها غير الصلوات الخمس التي فرضت في الإسراء ولعل هذا هو ما يقصده ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره حيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ الشُّجُورِ﴾<sup>(٥)</sup>: «وكانت الصلاة المفروضة قبل الإسراء ثنتان قبل طلوع الشمس في وقت الفجر وقبل الغروب في وقت العصر وقيام الليل كان واجباً على النبي ﷺ وعلى أمته حولا ثم نسخ في حق الأمة وجوبه ثم بعد ذلك نسخ الله تعالى ذلك كله ليلة الإسراء بخمس صلوات ولكن منهن صلاة الصبح والعصر فهما قبل طلوع الشمس وقبل الغروب»<sup>(٦)</sup>.

هذا ما ظهر لي في تاريخ فرض الصلاة والله أعلم.

- (١) سورة ق: الآيتين ٣٩ - ٤٠.
- (٢) سورة طه: الآية ١٣٠.
- (٣) انظر مثلاً فتح القدير: الشوكاني ج ٥ ص ٨٠ وتفسير البغوي ج ٤ ص ٢٢٦ - ٢٢٧.
- (٤) انظر: مقدمتان في علوم القرآن ص ١٤.
- (٥) سورة ق: الآيتين ٣٩ - ٤٠.
- (٦) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٢٤٥.



## مكانة الصلاة في القرآن الكريم :

للصلاة مكانة عظيمة ومنزلة كبيرة في القرآن الكريم فقد أمر بها بألفاظ متعددة وصيغ مختلفة وأساليب متنوعة مرة بالأمر الصريح وأخرى بالإخبار وحيناً بالوعد وتارة بالوعيد مما يدل على عناية القرآن بشأن الصلاة وتأكيده لها .

وقد برزت في آيات القرآن صور عديدة للاهتمام بشأن الصلاة وازدهار مكانتها العظيمة فمن ذلك :-

أولاً - اشتراك الشرائع السماوية فيها :-

كشفت القرآن الكريم في آيات متعددة ومواقع مختلفة أن الصلاة مما تشترك فيه الشرائع السماوية ومما كان يوصي به الله أنبياءه ويوصي به الأنبياء أهلهم وأقوامهم .

فقد حكى القرآن دعوة إبراهيم عليه السلام ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾<sup>(١)</sup> .

ووصف الله اسماعيل عليه السلام بقوله : ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴾<sup>(٢)</sup> .

والصلاة من الميثاق الذي أخذه الله على بني اسرائيل : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا لَاقِلِيلًا مِّنْكُمْ مَّنْ أَسْرَ مَعْرُضُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

وأمرهم سبحانه بقوله : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> .  
سبحانه : ﴿ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) سورة ابراهيم : الآية ٤٠ .

(٢) سورة مريم : الآية ٥٥ .

(٣) سورة البقرة : الآية ٨٣ .

(٤) سورة البقرة : الآية ٤٣ .

(٥) سورة البقرة : الآية ٤٥ .



وأمر سبحانه نبيه موسى عليه السلام بقوله: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ  
الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾<sup>(١)</sup>.

ويأمر عز وجل مريم بنت عمران عليها السلام بقوله: ﴿يَمْزِرُهُ أَقْنِي لِرَبِّكِ  
وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكان مما نطق به ابنها عيسى عليه السلام في مهده اقراره بوصية الله له بالصلاة  
والزكاة ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾<sup>(٣)</sup>.

ووصف الله سبحانه وتعالى عبده زكريا، بقوله: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي  
فِي الْمِحْرَابِ﴾<sup>(٤)</sup>.

ولقمان عليه السلام يوصي ابنه وصيته الخالدة وفيها ﴿يَبْنِي أَقِرَّ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ  
بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾<sup>(٥)</sup>.

وهكذا يبسط القرآن في المواضع المتعددة شأن الصلاة مع أنبياء الله ورسله عليهم  
السلام فلا عجب أن تكون مما يؤمر محمد ﷺ أن يأمر به أهله ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ  
وَأَصْطِرْ عَلَيْهَا﴾<sup>(٦)</sup> وان تفرض على أمته.

بل المساجد الثلاثة تشهد بذلك فالمسجد الحرام في مكة بناه إبراهيم وإسماعيل  
عليهما السلام ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ  
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(٧)</sup>.

وأما المسجد الأقصى فقد بناه نبي الله سليمان بن داود عليهما السلام بأمر من الله  
عز وجل<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة طه: الآية ١٤.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٤٢.

(٣) سورة مريم: الآية ٣١.

(٤) سورة آل عمران: الآية ٣٩.

(٥) سورة لقمان: الآية ١٧.

(٦) سورة طه: الآية ١٣٢.

(٧) سورة البقرة: الآية ١٢٧.

(٨) نور المسرى في تفسير آية الاسراء لأبي شامة المقدسي ص ٨٦.

وبنى نبينا محمد ﷺ مسجده في المدينة المنورة بعد الهجرة والمساجد إنما تبنى للصلاة.

إذا فالصلاة هي القاعدة التي يقوم عليها الدين الذي جاء به الأنبياء عليهم السلام ألا وهو الدين الإسلامي بمعناه العام.

وما ظنكم بعبادة جعلها الله في هذه المنزلة وهذه المكانة من دينه الذي اصطفاه سبحانه وتعالى للناس.

ثانياً: طريقة فرض الصلاة:

ومما يدل على مكانة الصلاة ومنزلتها العظمى في القرآن الطريقة المتميزة لفرض الصلاة. . إذ أن كل العبادات تفرض على الأمة بطريق الوحي بواسطة جبريل عليه السلام أما الصلاة ففرضت بدون واسطة بل بالإسراء بالرسول ﷺ نفسه ونزل عن الإسراء سورة سميت بالإسراء.

وحين نقرأ حديث الإسراء في كتب الصحاح نشعر بعظمة الصلاة حين نتصور هذا الجو الذي فرضت فيه وقرأوا إن شئتم حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: «كان أبو ذر رضى الله عنه يحدث أن رسول الله ﷺ قال: فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بياض زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً فأفرغه في صدري ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فخرج بي إلى السماء الدنيا فلما جئت إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء: افتح. قال: من هذا؟ قال: جبريل قال: هل معك أحد؟ قال: نعم معي محمد ﷺ فقال: أُرْسِلْ إليه؟ قال: نعم. فلما فتح علونا السماء الدنيا فإذا رجل قاعد على يمينه أسودة وعلى يساره أسودة إذا نظر قِبَلَ يمينه ضحك. وإذا نظر قِبَلَ يساره بكى فقال: مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح قلت لجبريل: من هذا؟ قال: هذا آدم. وهذه الأسودة عن يمينه وشماله نسمة بنيه. فأهل اليمين منهم أهل الجنة والأسودة التي عن شماله أهل النار فإذا نظر عن يمينه ضحك وإذا نظر قِبَلَ شماله بكى. حتى عرج بي إلى السماء الثانية فقال لخازنها: افتح. فقال له خازنها مثل ما قال الأول ففتح. قال أنس: فلذكر أنه وجد في السموات آدم وادريس وموسى وعيسى وإبراهيم صلوات الله عليهم. ولم يُثبِتْ كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة قال أنس: فلما مر جبريل بالنبى ﷺ بادريس قال: مرحباً بالنبى الصالح والأخ

الصالح فقلت: من هذا قال: هذا إدريس ثم مررت بموسى فقال: مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح قلت: من هذا؟ قال: هذا موسى ثم مررت بعمسى فقال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح قلت: من هذا؟ قال: هذا عيسى ثم مررت بإبراهيم فقال: مرحباً بالنبى الصالح والأبن الصالح قلت: من هذا؟ قال: هذا إبراهيم ﷺ. قال ابن شهاب: فأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان قال النبى ﷺ: ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأعلام. قال ابن حزم وأنس بن مالك قال النبى ﷺ: ففرض الله على أمتي خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت: فرض خمسين صلاة. قال: فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعني فوضع شطرها فرجعت إلى موسى قلت: وضع شطرها فقال: راجع ربك فإن أمتك لا تطيق فراجعني فوضع شطرها فرجعت إليه فقال: ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال: هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي. فرجعت إلى موسى فقال: راجع ربك فقلت: استحيت من ربي ثم انطلق بي حتى انتهى بي إلى سدره المنتهى وغشيها ألوان لا أدري ما هي ثم أدخلت الجنة فإذا حبال اللؤلؤ وإذا تراها المسك<sup>(١)</sup>.

وإنما سقت الحديث بتمامه حتى تستحضر بذهنك هذا المستوى الذي فرضت فيه الصلاة وليس هناك عبادة أسري بالرسول ﷺ لأجل فرضها غير الصلاة.

ثالثاً: تفخيم أمرها:

وتظهر أيضاً مكانة الصلاة في القرآن حين نستحضر تلك الأمور التي ربطت بالصلاة فهيأت جواً من الاجلال والتعظيم لهذه الشعيرة مما لا يوجد له مثل في أي عبادة أخرى مما يجعلنا نشعر بأن من المقاصد تفخيم أمر الصلاة وذلك بأمر أذكر منها:

١ - النداء لها:

وقد ثبت في السنة مشروعية النداء للصلاة ووردت الإشارة إليه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

(١) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء جـ ١ ص ٩١ - ٩٣

وصحيح مسلم كتاب الايمان باب الاسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات

جـ ١ ص ١٤٨ - ١٤٩.



الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ثُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ . وفي قوله تعالى ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُوعًا وَوَلِعِبَادَ ذَاكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ .

وفي تفسير الدعاء في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>. قالت عائشة رضی الله عنها: «هو المؤذن إذا قال: حي على الصلاة فقد دعا إلى الله وهكذا قال بن عمر رضی الله عنهما، وعكرمة: إنها نزلت في المؤذنين»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر وابن مردويه عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت: «ما أرى هذه الآية نزلت إلا في المؤذنين»<sup>(٣)</sup>.

وهذا النداء الذي شرع للصلاة لم تتجل فيه مقاصد الصلاة ومعانيها فحسب، بل تجلت فيه كذلك مقاصد الإسلام وشعار الإسلام، وروح الدين، بوضوح وبلاغة وإيجاز، بل أصبح هذا النداء الذي يرفع من مكان عالٍ خمس مرات في اليوم والليله بمثابة دعوة إلى الإسلام وتعريف بمقاصده وتعاليمه قد يؤثر في نفوس كثير من غير المسلمين فلم يكن صرف إعلام بدخول وقت الصلاة مما ينبغيء بالمكانة العظمى لهذه الشعيرة التي ينادى لها وكأن في هذا إيجاء إلى أنها هي الدين وأن من تركها فقد كفر.

وإذا نظرنا إلى وسائل الاعلام بالصلاة عند غير المسلمين وجدنا النار عند المجوس والبوق عند كنائس اليهود والناقوس في بيع النصرارى، ونحو ذلك وكلها وسائل مادية بحتة أما وسيلة الاعلام بالصلاة فهي أقوال تعبدية بحد ذاتها بل هي أصول العقيدة الإسلامية تعلن على رؤوس الناس ويجهر بها تذكيراً للمسلمين وتنبهاً للغافلين ودعوة للكافرين.

(١) سورة الجمعة: الآية ٩.

(٢) سورة المائدة: الآية ٥٨.

(٣) سورة فصلت: الآية ٣٣.

(٤) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير ج ٤ ص ١٠٩.

(٥) فتح القدير: الشوكاني ج ٤ ص ٥١٧.

(٦) انظر الأركان الأربعة: لأبي الحسن الندوي ص ٥٠ - ٥١.

بل تجاوز صيرورته شعيرة من شعائر الدين إلى أن صار أمراً تحقن به الدماء بل إلى أن صار علامة لديار المسلمين وكان رسول الله ﷺ إذا غزا أمسك عن الغزو إذا سمع القوم ينادون بالأذان فإذا لم يسمعه أغار<sup>(١)</sup>.

وبالأذان يعرف المقبل من المدبر والمبادر من المتكاسل والمؤمن من المنافق ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هَاهُنَا وَهَاهُنَا وَإِلَى الْعِبَادِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

كفى الصلاة تفخيماً لشأنها أن يكون هذا النداء نداء لأدائها.

## ٢ - التطهر لها :

وأمر القرآن بالتطهر قبل الصلاة قال تعالى : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾<sup>(٤)</sup>.

ولتأكيد الطهارة للصلاة لم يسقطها عند عدم القدرة على استعمال الماء لمرض أو سفر أو عدم وجود الماء بل شرع التيمم في هذه الحال فقال تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾<sup>(٥)</sup> ثم بين سبحانه مراده من هذا التشريع فقال عز شأنه : ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وكما قلنا في تشريع الأذان أن الحكمة فيه أوسع من أن تقصر على الأعلام بدخول وقت الصلاة، فإن من تدبر وتفكر في شأن تشريع التطهر للصلاة سيعلم - كدت أقول

(١) انظر صحيح البخاري كتاب الاذان باب «ما يحقن بالأذان من الدماء» ج ١ ص ١٥١، وصحيح مسلم كتاب الصلاة باب الامسك عن الاغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان ج ١ ص ٢٨٨.

(٢) سورة المائدة: الآية ٥٨.

(٣) سورة المائدة: الآية ٦.

(٤) سورة النساء: الآية ٤٣.

(٥) سورة المائدة: الآية ٦.

قطعاً - أن هذا التشريع أوسع من أن يكون لمجرد النظافة من الأدران المادية، أو التطهير للأعضاء الخارجية إلى أن يكون أيضاً تطهيراً للقلوب من أدران السيئات وأحوال الذنوب والمعاصي أولم تقرأ حديث رسول الله ﷺ: «إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يده مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) حتى يخرج نقياً من الذنوب»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث آخر عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياها من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «اسبغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة. فذلكم الرباط»<sup>(٣)</sup>.

فهل سيكون هذا الأثر للوضوء لو كان المراد من التطهر مجرد النظافة. وإذا كان للطبائع أن تستحسن النظافة والطهارة - إذا كان مفهومهما واحداً - فإن الطبائع والعقول لا تستقل عن الشرع بما يوجب غسل البدن كله وما يستوجب غسل بعضه ولو وكل ذلك إليها لاكتفت بغسل موضع النجس الظاهر ولم تذهب إلى غيره، ولكن الشرع أوجب غسل البدن كله لأمر يستغرق مشاعره كلها ليطباق الغسل الاستغراق أما الوضوء فاكتفى بغسل أربعة أعضاء لأمر ربيما كانت من غير جنائيتها هي ومن غير أن تصيبها منه نجاسة وألطف سرا أن طهارة هذه الأعضاء الأربعة تسرى إلى سائر البدن حتى يصبح الجسد كله طاهراً حتى الأعضاء التي لا يجب غسلها<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء جـ ١ ص ٢١٥.

(٢) المرجع السابق جـ ١ ص ٢١٦.

(٣) المرجع السابق جـ ١ ص ٢١٩.

(٤) انظر أسرار العبادات: عبد العزيز سيد الأهل ص ٥٩ - ٦٠.

وكلما تأمل المتأمل في أسرار الطهارة ازداد أن الطهارة أمر تعبدي .

لكن الأمر الذي ينبغي أن نقف عنده أن الطهارة لم تطلب لذاتها وإنما طلبت لأمر آخر هي مفتاحه كما قال الرسول ﷺ «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم»<sup>(١)</sup> .

وإذا كان هذا شأن المفتاح فكيف يكون شأن الدار أعني الصلاة .

### ٣ - بناء المساجد لها :

ومما يعظم شأن الصلاة في القرآن الأمر ببناء المسجد لأدائها فيه ، بل اشتق اسمه من أحد أفعال الصلاة ألا وهو السجود .

والمسجد كالصلاة مما تشترك فيه الشرائع السأوية ففي قصة أصحاب الكهف قال تعالى : ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾<sup>(٢)</sup> وقال الرسول ﷺ عن اليهود : «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»<sup>(٣)</sup> وقال سبحانه وتعالى عن زكريا عليه السلام : ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾<sup>(٤)</sup> وعن مريم عليها السلام قال تعالى : ﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾<sup>(٥)</sup> .

وقد حث القرآن الكريم على عمارة المساجد وجعله من علامات الإيمان بالله وباليوم الآخر فقال تعالى : ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(٦)</sup> وقال تعالى : ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكِّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَلْقَٰبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) مسند الامام أحمد ج ١ ص ١٢٣ وسنن أبي داود ج ١ ص ١٦ والترمذي ج ١ ص ٨ وابن ماجه ج ١ ص ١١٨ .

(٢) سورة الكهف : الآية ٢١ .

(٣) رواه البخاري ج ٢ ص ١٠٦ ورواه مسلم ج ١ ص ٣٧٦ .

(٤) سورة آل عمران : الآية ٣٩ .

(٥) سورة آل عمران : الآية ٣٧ .

(٦) سورة التوبة : الآية ١٨ .

(٧) سورة النور : الآيتين ٣٦ - ٣٧ .

ودعا إلى الاخلاص في بنائها ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾<sup>(١)</sup> وحذر من المساجد التي لا تبني لوجهه سبحانه ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِلُنَّ إِنَّ آرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يُشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٢)</sup> الآيات .

ودعا القرآن إلى التبعد في المساجد ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾<sup>(٣)</sup> .

ودعا لأخذ الزينة عندها ﴿يَبْنَیْءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾<sup>(٤)</sup> . ويكفي في فضل المساجد ومكانتها أن الله اختارها أن تكون أول بيت يوضع ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ . فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup> .

وأمر بتطهيره ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾<sup>(٦)</sup> . وقال تعالى : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾<sup>(٧)</sup> .

وحديث القرآن عن بيوت الله حديث تمجيد وتعظيم لحرمتها يوقف القارىء - قطعاً - على مكانة كبيرة لها .

وإذا علمنا أن هذه المساجد إنما بنيت أصلاً لتؤدى فيها هذه الصلاة أدركنا جزءاً كبيراً من مكانة الصلاة في القرآن .

هذه الأمور أعنى (الأذان والطهارة والمساجد) من أظهر الأدلة على تفخيم شأن الصلاة مما يبوؤها منزلة خاصة تتميز بها على سائر العبادات .

(١) سورة الجن : الآية ١٨ .

(٢) سورة التوبة : الآية ١٠٧ .

(٣) سورة الأعراف : الآية ٢٩ .

(٤) سورة الأعراف : الآية ٣١ .

(٥) سورة آل عمران : الآيتين ٩٦ - ٩٧ .

(٦) سورة البقرة : الآية ١٢٥ .

(٧) سورة الحج : الآية ٢٦ .

رابعاً : ومن صور اهتمام القرآن بشأن الصلاة واطهار مكانتها العظمى أنها لا تسقط بحال من الأحوال :-

ميز القرآن الكريم الصلاة عن سائر العبادات بوجودها على كل حال وبعدم سقوطها فهي فريضة دائمة على الحر والعبد، والرجل والمرأة والغني والفقير، والصحيح والمريض، والمقيم والمسافر، والأمن والخائف.

ولم يجعل القرآن هذا لغير الصلاة فالزكاة لا تجب على من لا يملك نصابها.

والصيام يسقط عن من لا يطيقه ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾<sup>(١)</sup> حتى أهل الأعذار الطارئة كالمرض والسفر يجوز لهم الفطر ثم القضاء بعد ذلك ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾<sup>(٢)</sup>.

والحج كذلك يسقط عن من لم يستطع إليه سبيلاً قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

أما الصلاة فلم يسقطها القرآن عن أحد بل أوجبها على المؤمنين في أوقاتها ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾<sup>(٤)</sup>. وكتاباً أي فرضاً كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾<sup>(٥)</sup> أي فرض.

بل أمر بالمحافظة عليها حتى في حالة الخوف قال تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٦)</sup>.

بل شرع القرآن المحافظة عليها في وقتها وأداءها فيه قصراً، ولم يشرع تأجيلها مع أداؤها تامة وذلك لضرورة الاتيان بها في وقتها فقال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٤ .

(٢) سورة البقرة: الآية ١٨٥ .

(٣) سورة آل عمران: الآية ٩٧ .

(٤) سورة النساء: الآية ١٠٣ .

(٥) سورة البقرة: الآية ١٨٣ .

(٦) سورة البقرة: الآيتين ٢٣٨ - ٢٣٩ .



فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَكْثَرُ عَدُوًّا مُبِينًا، وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعَفَلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿١﴾

وإذا تدبرت هذه الآيات وجدت في كلماتها تصويراً دقيقاً لهذا الجو فذكر الخوف والحذر والعدو والكفار والسلاح والميل يشيع في النفس حالة من التريص تجعل العينين تلتفتان يميناً ويسرة مترقبة العدو ويحتاج القلب إلى من يطمئنه إلى الجهة التي لا تراها العين وهي (الوراء) وهي حالة من الترقب تثير الرعب ومع هذا لم تسقط الصلاة ولم تؤجل إلى أيام آخر.

وحالة الخوف هذه دونها كل حالة حتى حالات المرض والسفر فلا ريب إن لم تسقط أيضاً عن المريض ولا عن المسافر ولا شك أن تأكيد القرآن على المحافظة على الصلوات حتى في مثل هذه الحال يظهر جلياً مكانة الصلاة فيه .

خامساً : ومن صور اهتمام القرآن بالصلاة أنه لم يقتصر على نوع واحد منها بل عدد أنواعها .

فلمرض صلاة وللسفر صلاة، وللخوف صلاة، وللجمعة صلاة، وللعيدين صلاة، وللإستسقاء صلاة، وللقيام صلاة، وللجنازة صلاة .

أما صلاة المرض والسفر والخوف فسبقت آنفاً وأما صلاة الجمعة ففي قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَوَدَّى الصَّلَاةَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾

(١) سورة النساء: الآيات ١٠١ - ١٠٣ .

(٢) سورة الجمعة: الآية ٩ .



وفي صلاة العيدين قال تعالى: ﴿رُبُّدُّ اللَّهُ بِكُمْ أَيْسَرُ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(١)</sup> وقال سبحانه: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحِرْ﴾<sup>(٢)</sup>. ففي الآية الأولى إشارة لصلاة عيد الفطر وفي الثانية إشارة إلى صلاة عيد النحر.

وفي صلاة القيام قال تعالى أمراً نبيه ﷺ ﴿قِرَ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلاً﴾<sup>(٣)</sup>. وقال تعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وفي صلاة الجنازة قال تعالى مخاطباً نبيه محمداً ﷺ عن المنافقين: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾<sup>(٥)</sup>.

وكان في تعدد أنواع الصلاة والاشارة إلى بعضها في القرآن الكريم إيحاء بأنها جنة المسلم وسلاحه بل الصلة التي ينبغي أن لا تنقطع بينه وبين ربه فهو بحاجة إلى هذه الصلة في كل لحظة وفي كل حين عند ظهور الآيات كالحسوف والكسوف إنابة، وعند شح الماء استسقاء، وعند اشتداد الكرب والشدائد التجاء، وعند ظهور النعم شكراً وعند الموت استرحاماً واستغفاراً.

فالصلاة مفتاح كل خير، بها يكشف الغم، وينجلي الهم، وبها يناجي المؤمن ربه، ويفضي إليه بمكنون صدره وإن كان - سبحانه - به عليم ولكنه الافضاء الذي يجلب إلى النفس راحتها، وإلى القلب أنسه، وإلى الروح بهجتها وإلى الجسد حياته.

والإنسان في معترك الحياة تصيبه بها يكدر صفوها لديه، ويعكر مزاجها عنده فهو بحاجة إلى ما يزيل ذلك في كل ساعة والقرآن حين يعدد أنواع الصلاة فكأنها يداوي بها تلك الأمراض ويزيلها بأنواع من الصلاة.

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

(٢) سورة الكوثر: الآية ٢.

(٣) سورة المزمل: الآية ٢.

(٤) سورة الفرقان: الآيتان ٦٣ - ٦٤.

(٥) سورة التوبة: الآية ٨٤.



سادساً : ومن صور اهتمام القرآن بالصلاة تكرارها في اليوم واللييلة خمس مرات .  
أجمل القرآن الكريم عدد الصلوات بقوله تعالى : ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ  
الْوُسْطَى﴾<sup>(١)</sup> . وبينت الأحاديث الصحيحة المتواترة أن عددها خمس في اليوم واللييلة .

وقد صرح القرآن بذكر صلاتين منها هما صلاة الفجر وصلاة العشاء في قوله تعالى :  
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَ بِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ  
قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾<sup>(٢)</sup> .

كما أشار إلى أوقاتها الخمسة بقوله تعالى : ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى عَسَقِ  
الَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾<sup>(٣)</sup> ودلوك الشمس : زوالها ، وغسق  
الليل : اشتداد الظلمة ، والوقت بين هذين الحدين يستغرق أربعة فروض هي الظهر  
والعصر والمغرب والعشاء ، أما قرآن الفجر فالمراد به صلاة الفجر وهي الفرض  
الخامس .

أحسب أن في تكرار الصلوات المفروضة خمس مرات في اليوم واللييلة اشارة إلى أن  
الروح كالجسد فكما أن الجسد بحاجة إلى وجبات غذائية يومية فإن الروح التي يقوم  
بها هذا الجسد ويتحرك بحاجة إلى غذاء روحي يجدد لها عزمها ويزيح عنها همها وهل  
هناك غذاء لها أكثر تأثيراً من اتصالها بخالقها ومناجاتها له .

وفي تكرارها أيضاً تذكير للعبد بالله وأنه ينبغي أن يسير أموره في كل لحظة من  
لحظاته على منهج الله وسنة الله ، وتذكير للعبد أيضاً بمراقبة الله له وأنه سبحانه مطلع  
على سائر أعماله دقيقة وجليلها ، وتذكير له أيضاً في حمأة الحياة التي قد ينجرف معها  
ومع ملذاتها فيبتعد شيئاً ما عما خلق له فلا يلبث إلا قليلاً حتى يأتيه أحد الأوقات  
فيعيده عوداً حميداً فهي بمثابة الراعي ينظر إلى غنمه يحميها من السباع ويخلصها من  
الشراك ويعيد شاردتها فالصلاة ترعى الأرواح البشرية فتهدب سلوكها وتخلصها من  
الآثام وتزيل عنها المكاره وتعيد شاردتها إلى جادة الصواب . فالصلاة تنهى عن

(١) سورة البقرة : الآية ٢٣٨ .

(٢) سورة النور : الآية ٥٨ .

(٣) سورة الاسراء : الآية ٧٨ .

الفحشاء والمنكر والبغي ، فهل يعد من الحكمة أن يغفل الراعي عن رعيته ؟ وكان فرض الصلوات خمس مرات في اليوم والليلة من تقدير أحكم الحاكمين .

وتكرار الصلوات هذا يجعل المسلم في حالة يقظة وترقب ، ما إن ينتهي من صلاة حتى يتربح وقت التالية لها فلا يغفل عنها ولا يسهو وقد توعد الله الذين يسهون ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾<sup>(١)</sup> وفي الصلاة تربية وتنمية لقوة الفطنة لدى الإنسان فالمؤمن كَيْسٌ فِطْنٌ .

وتكرارها يجعله في حالة انتظار للصلاة فما أن يؤدي صلاة حتى ينتظر وقت الأخرى عازماً على أداءها وقد أثنى رسول الله ﷺ على من ينتظر الصلاة فقال : «ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة»<sup>(٢)</sup> . وقال عليه الصلاة والسلام : «وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرت الصلاة»<sup>(٣)</sup> . صحيح أن ذلك ورد فيمن ينتظر الصلاة وهو في المسجد لكنني أحسبه يشمل ذلك الرجل الذي تعلق قلبه بالمساجد وبالصلاة فلا يزال ينتظر الصلاة بعد الصلاة .

ثم ان الإنسان لا يزال يقع في تقصير في حق الله ، ويقع في الآثام والمعاصي فهو بحاجة إلى وقفات في يومه وليتته يناجي بها ربه طالباً المغفرة والرحمة والعفو فتكرار الصلاة يمحو تلکم السيئات قال تعالى : ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾<sup>(٤)</sup> وقال ﷺ : «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء ؟ قالوا : لا يبقى من درنه شيء . قال : فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا»<sup>(٥)</sup> . وقال عليه الصلاة والسلام : «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان ، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر»<sup>(٦)</sup> .

- (١) سورة الماعون : الآيتين ٤ - ٥ .
- (٢) صحيح البخاري ج ١ ص ١٥٩ كتاب الأذان باب فضل صلاة الجماعة .
- (٣) صحيح البخاري ج ١ ص ٢٠٦ كتاب الأذان باب يستقبل الامام الناس إذا سلم .
- (٤) سورة هود : الآية ١١٤ .
- (٥) رواه البخاري ج ١ ص ١٣٤ كتاب المواقيت باب الصلوات الخمس كفارة ورواه مسلم واللفظ له ج ١ ص ٤٦٢ - ٤٦٣ .
- (٦) رواه مسلم ج ١ ص ٢٠٩ .

فما أحوج الإنسان إلى تكرار هذه الصلوات التي تمحو ما اقترف من الآثام في يومه .  
ويطول بنا المقام لو ذهبنا نستعرض آثار تكرار الصلوات في اليوم واللييلة ، وحسبنا  
أن في هذا التكرار وتأكيد القرآن عليه صورة من صور الاهتمام بالصلاة .

سابعاً : ومن صور اهتمام القرآن الكريم بالصلاة تعليق الكفر على تركها :  
توعد القرآن الساهين عن الصلاة : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ  
سَاهُونَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وتوعد من ضيع الصلاة : ﴿ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ  
فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان الأمر كذلك فلا عجب أن تكون إقامة الصلاة من شروط الأخوة في  
الدين وبعدهما تنتفي الأخوة وياتفائها ينتفي الإيثار وتدبر قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا  
وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَأَخِوْنَكُمْ فِي الدِّينِ ﴾<sup>(٣)</sup> . مع قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ  
إِخْوَةٌ ﴾<sup>(٤)</sup> .

وبين القرآن الكريم أن ترك الصلاة من أول أسباب دخول النار حيث صور الحوار  
مع أصحاب النار فقال عن أصحاب اليمين : ﴿ إِلَّا أَصْحَابَ اليمينِ فِي جَنَّةٍ يَسَاءُ لُونِ عَنِ الْمُجْرِمِينَ  
مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ قَالُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَعْلَمُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾<sup>(٥)</sup> .

وجعل القرآن الكريم إقامة الصلاة من شروط الكف عن قتال المشركين فقال  
تعالى : ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ  
وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ  
رَحِيمٌ ﴾<sup>(٦)</sup> فقيد ترك قتالهم بتوبتهم وإقامتهم للصلاة وإيتائهم الزكاة فإذا لم يفوا بأحد  
هذه الشروط وجب قتالهم .

(١) سورة الماعون : الآيتين ٤ - ٥ .

(٢) سورة مريم : الآية ٥٩ .

(٣) سورة التوبة : الآية ١١ .

(٤) سورة الحجرات : الآية ١٠ .

(٥) سورة المدثر : الآيات ٣٩ - ٤٣ .

(٦) سورة التوبة : الآية ٥ .

ولا عجب بعد هذا أن صرح الرسول ﷺ بكفر تارك الصلاة فقال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»<sup>(١)</sup>.

وما ظنكم أيها الأحبة بمكانة عبادة جعلت حداً بين الإيمان والكفر. ومن مجموع هذه الصور التي ذكرنا وصور أخرى لم نذكرها ندرك المكانة العظمى للصلاة في القرآن الكريم التي لم تنلها أي عبادة أخرى.

---

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٨٨ كتاب الإيمان باب بيان اطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة.

## فضل الصلاة في القرآن الكريم وثمرتها :

بث القرآن الكريم حديثه عن فضائل الصلاة في مواضع متعددة منه وأماكن مختلفة يذكر في كل موضع من فضائلها ما يناسب مقام الحديث .

وفضائل الصلاة وثمرتها في القرآن الكريم كثيرة ويزيدها كثرة وبيانا ما ورد في السنة النبوية الشريفة وأحسب أن استقصاء هذه الفضائل في هذا المقام اسهاب يحسن اجتنابه فالمقام مقام إشارة لها في القرآن وليس بمقام استقصاء فمن فضائلها في القرآن الكريم :-

### ١ - انها من علامات الهداية والإيمان

وكيف لا تكون الصلاة علامة على ذلك وهي عمود الدين الذي لا يقوم بدونه وقد عد الله سبحانه وتعالى صفات عباد الرحمن فعدها منها ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾<sup>(١)</sup> ووصف عباده المؤمنين بقوله سبحانه : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> ثم وصفهم بالمحافظة عليها : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

وفي سورة البقرة وصف الله المتقين بأنهم : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> ثم وصف هؤلاء بقوله سبحانه : ﴿ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> .

وفي سورة لقمان وصف الله سبحانه المحسنين بأنهم : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾<sup>(٦)</sup> ثم وصفهم بقوله سبحانه : ﴿ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) سورة الفرقان : الآية ٦٤ .

(٢) سورة المؤمنون : الآيتين ١ - ٢ .

(٣) سورة المؤمنون : الآية ٩ .

(٤) سورة البقرة : الآيات ٣ - ٥ .

(٥) سورة لقمان : الآيتين ٤ - ٥ .

وهكذا لا تكاد تجد آية تعدد صفات عباد الرحمن المؤمنين المتقين المحسنين إلا وكانت الصلاة من أظهر صفاتهم . ومما يؤكد هذا المعنى حديث الرسول ﷺ : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان »<sup>(١)</sup> .

٢ - أنها من أسباب الاستقامة :

وكيف لا تكون الصلاة كذلك والمصلي إنما يقوم ويركع ويسجد لله تعالى وهو في جميع أحواله يدرك أن الله يراقبه ويطلع على سائر أعماله وأنه مجازيه على الخير خيراً وعلى الشر مثله ، إن هذا الشعور يولد في نفسه قوة في داخله تجذبه إلى الخير وتدفعه عن الشر وتجعل من نفسه رقيباً على نفسه .

والإنسان يدرك من نفسه حين يحسن الصنع إلى غيره وتحسن علاقته به وتتوطد صداقته معه يكره أن يفسدها أو يقطعها وكذلك الإنسان مع ربه حين يكثر من الصلاة حتى تصبح هي صلته بربه ورباطه بخالقه فكيف تطاوعه نفسه بعد ذلك على قطع هذه الصلة ، وتعكير هذا الصفاء ولذلك وصف الله سبحانه وتعالى الصلاة بقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وتأمل فاصلة هذه الآية ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ وكأن في هذا إشارة إلى أن المصلي يدرك أنه مراقب من ربه وأن الله يعلم سائر ما يعمل فيراقب نفسه بنفسه فتنهاه صلاته عن الفحشاء وعن المنكر .

اضافة إلى ما تضيفه الصلاة من تهذيب للأخلاق وتقويم للسلوك بل تورث انقياد ارادة العبد لارادة الله وخشيته ومحبته سبحانه ، والانسلاخ من الطبيعة البهيمية التي تقوده إلى الشهوات والهوى .

ولذلك حين أمر الله تعالى نساء النبي ﷺ ورضي الله عنهن بالقرار في البيوت ونهاهن عن التبرج وأمرهن بالصلاة والزكاة وطاعة الله ورسوله بين عاقبة ذلك فقال سبحانه: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ

(١) مسند الامام أحمد ج ٣ ص ٦٨ وسنن الترمذي ج ٥ ص ٢٧٧ ، وسنن ابن ماجه ج ١ ص

٢٦٨ وسنن الدرامي ج ١ ص ٢٧٨ .

(٢) سورة العنكبوت : الآية ٤٥ .

وَأَطِيعَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ تَمَّ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿١١﴾ .

٣ - أنها من أسباب رحمة الله بعباده :

وقد جعل الله أسباباً عديدة لنزول رحمته سبحانه على عباده ومن أهم هذه الأسباب وأولها إقامة الصلاة ويرشد إلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> فقد ذكر الله في هذه الآية ثلاثة أسباب لرحمة الله تعالى فكان أولها إقامة الصلاة .

ذلكم أن في الصلاة استجابة لغريزة البشر النوعية، غريزة الافتقار والضعف والطلب، وغريزة الالتجاء والاعتصام، والدعاء والمناجاة، والاطراح على عتبة القوي الغني، الجواد، الكريم، الرؤوف، الرحيم، الحافظ، المانع، المعطي، العليم، الخبير، السميع المجيب، واستجابة لغريزة الشكر والوفاء، وغريزة الحب والحنان، وغريزة الخضوع والتواضع، والعبودية والتذلل، فهو في ذلك كالسمك لا يعيش إلا في الماء وإذا أخرج من الماء لم يزل في حاجة إلى الماء وفي حين وفي فرار والتجاء إليه<sup>(٢)</sup> .

وأحسب أن هذا من دواعي رحمة الله لهذا العبد المتذلل بين يديه والواقف على عتبات بابه .

٤ - أنها سبب للرزق وزيادة الفضل :

وردت في القرآن الكريم عدة آيات تعدد الذين يقيمون الصلاة بالرزق وزيادة الفضل قال تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَآتِيهِم بِخَبْرَةٍ وَأَلْبَعُوعٍ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَخَافُونَ يَوْمًا نَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤١﴾ .

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٣ .

(٢) سورة النور: الآية ٥٦ .

(٣) الأركان الأربعة: أبي الحسن الندوي ص ٢٩ .

(٤) سورة النور: الآيات ٣٦ - ٣٨ .

وأكد ذلك في موضع آخر فقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ، لِيُوفِيَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (١) وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا، لَأَنْشَلَكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعِيقَابُ لِلنَّكَوِيِّ﴾ (٢).

وحين سمع بعض الصحابة رضوان الله عليهم عن قدوم تجارة يوم الجمعة والرسول ﷺ يخطب ظنوا أن فيها رزقاً فانفضوا فأنزل الله آيات تبين لهم أن الصلاة خير مما انفضوا إليه وختم الآية بأن الله خير الرازقين وكأن في هذا إشارة إلى أن الرزق الذي في الصلاة هو الرزق الواسع، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِو وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (٣).

ثم استعرض آيات القرآن الكريم لا تكاد تجد أمراً بالصلاة إلا وقد اقترن بالأمر بالزكاة وقد تأملت في هذا فحسبت أن في اقترانها معان كثيرة من أهمها هنا أن الصلاة المقبولة من أسباب الرزق باذن الله ومن أسباب زيادة الفضل، فإذا أنعم الله على عبده وزاده من فضله ناسب أن يبين له ما يجب عند زيادة النعمة فجاء الأمر بايتاء الزكاة مقترناً بالأمر باقامة الصلاة وفي هذا دليل على أن الصلاة من أسباب الرزق باذن الله.

٥ - ومن فضائل الصلاة أن ذكرها اقترن بذكر عبادات أخرى هامة:

فما اقترن به ذكر الصلاة: الإيمان بالغيب.

والإيمان بالغيب أول صفة ذكرها الله في كتابه للمتقين فقال تعالى: ﴿آلَ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَبِّهِمْ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (٤).

وقد تحدث القرآن عن الأمور الغيبية وقرنها مع الصلاة مجملة كما سر ومفصلة في مواضع كقوله تعالى: ﴿لَنْ نَكِينِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ، يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ

(١) سورة فاطر: الآيتين ٢٩ - ٣٠.

(٢) سورة طه: الآية ١٣٢.

(٣) سورة الجمعة: الآية ١١.

(٤) سورة البقرة: الآيات ١ - ٣.



وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١﴾ وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ ﴿٢﴾ وغير ذلك من الآيات .

وإذا علمنا أن الإيمان بالغيب أصل لا يقوم الإيمان بدونه فلا عجب أن تكون الصلاة ركن لا يقوم الإسلام بدونه .

وبما اقترن به ذكر الصلاة: الصبر. بل أداء الصلاة نفسه يحتاج إلى صبر قال تعالى: ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ ﴿٣﴾ .

وقرن القرآن الكريم ذكر الصلاة بالصبر في مواضع كقوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ ﴿٤﴾ وقوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ﴿٥﴾ وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ﴾ ﴿٦﴾ وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا ءَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ ﴿٧﴾ . وغير ذلك .

ويدرك المتدبر أن ذكر الصبر مقدم على ذكر الصلاة في مثل هذه الآيات ذلكم ان الإنسان في هذه الحياة ما هو إلا مسافر يجد في سيره إلى الآخرة وهو في سفره يلقي من وعناء الطريق ما يشق عليه وما يحتاج معه إلى صبر والصبر في الإنسان له حد ينتهي إليه قد يقصر عن احتمال المشقة كلها والمصائب جميعها فلا بد له من الاستعانة بأمر آخر يتمم ما قصر عنه حد الصبر في الإنسان فكانت الصلاة هي المتممة لذلك . ف جاء ذكر الصلاة بعد الصبر في هذه المواضع اشارة إلى هذا المعنى ولهذا كان رسول الله ﷺ

(١) سورة النساء: الآية ١٦٢ .

(٢) سورة التوبة: الآية ١٨ .

(٣) سورة طه: الآية ١٣٢ .

(٤) سورة البقرة: الآية ٤٥ .

(٥) سورة البقرة: الآية ١٥٣ .

(٦) سورة الرعد: الآية ٢٢ .

(٧) سورة الحج: الآية ٣٥ .

إذا حز به أمر قام إلى الصلاة<sup>(١)</sup> وكان يقول لبلال رضي الله عنه «أقم الصلاة أرحنا بها»<sup>(٢)</sup> فمع عظم صبره ﷺ وقوته وتجلده إلا أنه كان لا يجد راحته إلا في الصلاة بل كان ﷺ يقول: «وجعل قرعة عيني في الصلاة»<sup>(٣)</sup>.

وفضل الصبر في القرآن الكريم عظيم قال الرازي في تفسيره: «وصف الله تعالى الصابرين بأوصاف وذكر الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعاً وأضاف أكثر الخيرات إليه فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ آيَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا﴾<sup>(٤)</sup> وقال: ﴿وَوَقَّمتْ كَلِمَتَ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾<sup>(٥)</sup> إلى أن قال: ووعد الصابرين بأنه معهم فقال: ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٦)</sup>. وعلق النصر على الصبر فقال: ﴿بَلِّغْ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾<sup>(٧)</sup>. وجمع للصابرين أموراً لم يجمعها لغيرهم فقال: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾<sup>(٨)</sup> وإذا كان هذا فضل الصبر في القرآن فما ظنكم بفضل ما يتم نقصه، ويصل ما انقطع من حبله ألا وهي الصلاة.

وبما اقترن به ذكر الصلاة: الزكاة.

وأكثر الآيات التي أمرت بالزكاة أنها أمرت بها بعد الأمر بالصلاة ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٩)</sup>. ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(١٠)</sup>. ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(١١)</sup>.

- (١) مسند الامام أحمد ج ١ ص ٢٠٦.
- (٢) سنن أبي داود ج ٤ ص ٢٩٦ ومسند الامام أحمد ج ٥ ص ٣٦٤.
- (٣) سنن النسائي ج ٧ ص ٦١ ومسند الامام أحمد ج ٣ ص ١٢٨.
- (٤) سورة السجدة: الآية ٢٤.
- (٥) سورة الأعراف: الآية ١٣٧.
- (٦) سورة الأنفال: الآية ٤٦.
- (٧) سورة آل عمران: الآية ١٢٥.
- (٨) سورة البقرة: الآية ١٥٧.
- (٩) التفسير الكبير: الفخر الرازي ج ٤ ص ١٥٢.
- (١٠) وردت عدة مرات سورة البقرة الآيات ٤٣، ٨٣، ١١٠ النساء ٧٧ النور: ٥٦، المجادلة: ١٣، المزمل: ٢٠.

(١١) سورة البقرة: الآية ٢٧٧، التوبة: الآيتان ٥ - ١١، الحج: الآية ٤١.

(١٢) سورة البقرة: الآية ١٧٧، التوبة: الآية ١٨.

﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾<sup>(١)</sup>. ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾<sup>(٢)</sup>.

وهكذا في آيات عديدة وبأساليب مختلفة يقترن ذكر الزكاة بذكر الصلاة.

وفي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾<sup>(٣)</sup> يظهر اقتران الصبر بالصلاة والصلاة بالزكاة وقد بينت في موضع سابق<sup>(٤)</sup> ما أحسبه وجهاً لاتصال الصبر بالصلاة من أن الصلاة متممة لما تعجز عنه النفس البشرية من الصبر فناسب أن يأتي الأمر بالصلاة بعد الأمر بالصبر، وذكرت في موضع آخر أن الصلاة من أسباب الرزق وزيادة الفضل<sup>(٥)</sup> فناسب أن يذكر بعدها أداء حق هذه الزيادة بالزكاة فجاء ذكر الزكاة بعد ذكر الصلاة وهذا ما اشتملت عليه هذه الآية الشريفة.

وحسبك بعبادة تزيد الصبر صبراً والنفس طمأنينة والرزق رزقاً والفضل فضلاً.

ومما اقترن به ذكر الصلاة: الجهاد.

والجهاد أعم من قتال الكفار بل هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للنفس وللمجتمع وللناس كافة وبذل الجهد كله في ذلك.

وقد اقترن في مواضع من القرآن الكريم بالصلاة قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَسُجِدُوا وَعَابَدُوا رَبَّكُمْ وَأَقْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾<sup>(٦)</sup>.

وقال عز شأنه في حكاية وصية لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿يَبْنِي أَقْرَبَ الصَّلَاةِ وَأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الأحزاب الآية ٣٣.

(٢) سورة مريم: الآية ٣١.

(٣) سورة الرعد: الآية ٢٢.

(٤) انظر ص ٣٩، ٤١.

(٥) سورة الحج: الآيتين ٧٧، ٧٨.

(٦) سورة لقمان: الآية ١٧.

ولعلك تلحظ السر في اقتران الصلاة بالجهاد ذلكم أن الإنسان تعتره في هذه الحياة شوائبها ويصيبه من درنها فهو بحاجة إلى تطهير نفسه وقلبه فكانت الصلاة طهارة للقلب ولكن نفسه الأمانة بالسوء تصده عن تطهيرها فيجاهدها حتى ينتصر عليها فإذا حقق ذلك فإن عليه - وهو المؤمن الذي يحب لأخيه ما يحب لنفسه - أن يوسع نطاق الجهاد فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ثم أن عليه وعلى اخوانه المسلمين أن يوسعوا نطاق الجهاد فيدعوا الكفار والمشركين إلى الإسلام ويجاهدوهم على ذلك فناسب أن يأمر بالصلاة لتطهير النفس وبالجهاد لتطهير الآخرين . وبالزكاة لتطهير المال فجاءت الآيات السالفتان من سورة الحج تقرر بين الجهاد والصلاة والزكاة وكيف يكون فضل عبادة يطهر بها الإنسان نفسه !! .

٦ - ومن فضائل الصلاة في القرآن الكريم : الأمر بالاستعانة بها :

قال تعالى : ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾<sup>(١)</sup> وقال سبحانه وتعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقد بينت آنفاً وجه اقتران الصبر بالصلاة أما الأمر بالاستعانة بالصلاة فقد بينه الرسول ﷺ بقوله وفعله فكان يقول لبلال رضي الله عنه «أقم الصلاة أرحنا بها»<sup>(٣)</sup> وكان عليه الصلاة والسلام إذا حزبه أمر صلى<sup>(٤)</sup> .

بل حين أراد الله سبحانه وتعالى أن يلقي على عبده ونبيه محمد ﷺ قولاً ثقيلاً كانت الصلاة هي أكبر عون له على تحمل هذا القول الثقيل فقال تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الزَّمَلُ قُرْ آتِيلٌ إِلَّا قَلِيلًا، يَضْفَعُهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا، أَوْ زِدَ عَلَيْهِ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا، إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾<sup>(٥)</sup> .

إن الصلاة في هدأة الليل وسكونه حيث لا يعكر صفو الخشوع فيها صخب ولا

(١) سورة البقرة: الآية ٤٥ .

(٢) سورة البقرة: الآية ١٥٣ .

(٣) سنن أبي داود ج ٤ ص ٢٩٦ ومسند الامام أحمد ج ٥ ص ٣٦٤ .

(٤) مسند الامام أحمد ج ٥ ص ٣٨٨ .

(٥) سورة المزمل: الآيات ١ - ٥ .

يقطعه ضجيج، إنها الزاد لاحتمال القول الثقيل الذي لا يقوم به مجرد الصبر فلا بد له مع الصبر من الصلاة.

«وقد كان على هذه السيرة أئمة الإسلام وأعلام هذه الأمة وقادة المسلمين في كل عصر، بل كانت شعاراً للصالحين والدعاة والمجاهدين والمربين والمصلحين في كل عصر وفي كل طبقة وقد كانوا يأخذون لكفاحهم بالنهار ولأشغالهم التي تتطلب قوة خارقة للعادة، وصبراً لا نفاذ له زاداً ووقوداً من عبادتهم في الليل، ومن يقظتهم في الأسفار.

ولا يفهم الإنسان سر قوة أولئك العلماء والدعاة المصلحين ومثابرتهم على الجهاد في التعليم والاصلاح وتحملهم للمشاق والمحن إلا من رأى مواقفهم بالليل وشأنهم مع ربهم تبارك وتعالى»<sup>(١)</sup>.

بل استحب بعض العلماء الصلاة عند المصيبة فقال الإمام السيوطي رحمه الله تعالى في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾<sup>(٢)</sup>: - «فيه استحباب الصلاة عند المصيبة وأنها تعين صاحبها، أخرج سعيد بن منصور وغيره عن ابن عباس أنه كان في مسير فنعى إليه ابن له فنزل فصلى ركعتين ثم استرجع وقال: فعلنا كما أمرنا الله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾»<sup>(٣)</sup>.

وصور الاستعانة بالصلاة عند سلفنا الصالح كثيرة ليس هذا مقام عرضها ويكفيها في مقام بيان فضل الصلاة أن الله سبحانه وتعالى أمرنا بالاستعانة بها.

٧- ومن فضائل الصلاة في القرآن الكريم: تكفير السيئات.

وقد وردت الإشارة إلى ذلك في مواضع من القرآن قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمْ مَوَاهِبَهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) الأركان الأربعة: أبي الحسن الندوي ص ٨٠، ٨٢، (بتصرف).

(٢) سورة البقرة: الآية ٤٥.

(٣) الاكليل في استنباط التنزيل للإمام السيوطي ص ٢٨ - ٢٩.

(٤) سورة المائدة: الآية ١٢.

وفي سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾<sup>(١)</sup>. روى البخاري ومسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فأنزلت عليه ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكِّرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>. قال الرجل ألي هذه؟ قال: لمن عمل بها من أمتي<sup>(٣)</sup>.

وفي السنة أحاديث كثيرة تبين ذلك منها حديث الرسول ﷺ «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء». قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا<sup>(٤)</sup>.

وقال ﷺ «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر»<sup>(٥)</sup>.

ولهذه الفضيلة للصلاة الأثر الأكبر في إصلاح النفس الانسانية وتهذيبها فالاحساس بالذنب يولد في الإنسان اليأس وينمو اليأس لديه قدر نمو الاحساس بالذنب إلى أن يصاب بعقدة الذنب وقد تجرّفه هذه العقدة إلى زيادة المعاصي والآثام والابتعاد عن جادة الصواب ولا يخفف من احساسه بهذا الذنب إلا ايقاع العقاب عليه، فإذا عوقب هدأت نفسه وانجلاهمه وزال غمه، فإن لم يجد من يعاقبه قد يعاقب هو نفسه باهمالها وعدم الاهتمام فتنجرف في الشهوات وتجرّف معها صاحبها، وقد يعاقبها بقتلها أو ما يسمى بـ... الانتحار.

وقد شرع الحكيم العليم لما يزيل هذه العقدة أنواعاً من الأعمال كالالتوبة والكفارات وغير ذلك.

وبين القرآن الكريم أن الصلاة وسيلة من وسائل مغفرة الذنوب وازالة آثارها على النفس الإنسانية قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ

(١) سورة هود: الآية ١١٤.

(٢) صحيح البخاري ج ٥ ص ٢١٤ - ٢١٥ وصحيح مسلم ج ٤ ص ٢١١٥ - ٢١١٦.

(٣) صحيح البخاري ج ١ ص ١٣٤، وصحيح مسلم ج ١ ص ٤٦٢ - ٤٦٣.

(٤) صحيح مسلم ج ١ ص ٢٠٩.

يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلَّذِينَ ﴿<sup>(١)</sup>﴾. وقصة هذه الآية - كما مر - تذكر هذا الرجل الذي أصاب ذنباً فأشغله احساسه به فأتى إلى الرسول ﷺ معترفاً بذنبه مستسلماً لحكمه منتظراً العقاب أي عقاب فهو عنده أهون من ذلك الاحساس الذي أقض مضجعه فإذا بالآية تنزل داعية إلى إقامة الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل ومبينة أنها حسنات تزيل السيئات فإذا بالرجل لشدة احساسه بالذنب يعتقد أن هذا خاص به ولعلاج مشكلته التي ملأت ذهنه فلم يتسع لعلاج ذنب الآخرين فيسأل ألي هذه ؟ وإذا برحمة الله أوسع فيجيبه الرسول ﷺ : «لن عمل بها من أمي» فكانت هذه الآية الشريفة بلسماً على قلوب الخطائين وكلنا كذلك ترسم طريق النجاة وتشرق بالأمل في لجة الظلمات فما أفضلها من عبادة ترفع درجة وتجلب حسنة وتدفع سيئة وتجدد العزم على الاستمرار في طريق الصلاح وتنقذ المتردي في طريق الضلال وتأخذ بيد اليائس من يأسه إلى طريق النجاة بل الحياة .

٨ - ومن فضائل الصلاة في القرآن : أنها سبب لدخول الجنة :

وأي فضل لعبادة أكبر من هذا الفضل !! قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَدِرُّوْنَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ، جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِن ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ فِي الْمَلَائِكَةِ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴿<sup>(٢)</sup>﴾ .

وفي صفات المؤمنين الواردة في سورة (المؤمنون) افتتح الله صفاتهم بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> واختتمها بقوله عز شأنه : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> . ثم عقب على هذه الصفات بقوله سبحانه : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ، الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ

(١) سورة هود: الآية ١١٤ .

(٢) سورة الرعد: الآيات ٢٢ - ٢٤ .

(٣) سورة المؤمنون: الآية ٣ .

(٤) سورة المؤمنون: الآية ٩ .

(٥) سورة المؤمنون: الآية ١٠ - ١١ .



عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ  
مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ .

وقد وصف الله سبحانه وتعالى الزحزحة عن النار ودخول الجنة بأنه فوز ﴿فَمَنْ  
زُجِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾<sup>(١)</sup> وَمَنْ مِنَ النَّاسِ يَرْغَبُ عَنِ الْفَوْزِ وَيَأْبَاهُ أَلَا إِنْ  
طريقه مرسوم وسبيله معلوم لولا ماران على القلوب من الشهوات وغشاها من  
الشبهات، ولو أدت الصلاة حق الأداء لهذت الشهوات وجلت تلكم الشبهات  
وأشرقت في القلب شمس الحقيقة وانقادت الأفتدة إلى الحق ولرأت في الصلاة راحتها  
وفي أدائها قوتها وفي اقامتها عونها ولو أدرك الملوك فضلاً عن دونهم ما فيه أهل العبادة  
الحقة من نعيم لجالدوهم عليه بالسيوف .

تلكم الصلاة جمعت خيري الدنيا والآخرة تهدي إلى الحق والإيمان وتهذب السلوك  
وتقوم الأخلاق وتأمّر بالمعروف وتنبه عن الفحشاء والمنكر وتجلب الرحمة وتدفع النعمة  
وتزيد في الرزق وتمد الصبور صبراً، وتعين على قضاء الحوائج وتزيد في الجسد قوة ومع  
الطاقة طاقة، وتداوي أمراض النفوس فتجلبوهم وتزيل الغم وتدفع الأوهام  
والوساوس، وتمحو السيئات، وتزيد الحسنات، وسبب لدخول الجنة . فهل بعد هذا  
الفضل من فضل !!! بل لئن كانت الخمر أم الخبائث فإن الصلاة أم الفضائل  
فضائل الدنيا والآخرة .

(١) سورة السجدة: الآيات ١٥ - ١٧ .

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٨٥ .



## حكمة الصلاة في القرآن الكريم :

قال تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَرَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَهِيَ كُنَّا بِمَفْعَلِ الْمُبْطِلِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

تقرر هاتان الآيتان أن كل مولود يولد على الفطرة وأن الإيـان بالربوبية متأصل في نفسه، بل تحول إيمانه بالاله إلى غريزة لا يستطيع أن ينفك عنها، قد يستطيع أن ينحرف بفطرته عن الاله الحق إلى آلهة باطلة لكنه لا يستطيع أن يقتلع هذه الألوهية من فطرته فيبقى بلا اله. فإذا انحرف به أبواه أو مجتمعه بعباداته وتقاليده عن الاله الحق فإنها تغرس في هذا الفراغ الذي خلفه اقتلاع عقيدة الإيـان بالاله الحق . . . تغرس آلهة باطلة قد تغرس عزيزا وقد تغرس ثلاثة آلهة، وقد تغرس ألوهية النار أو الشمس أو القمر أو النور أو الظلمة أو الأشجار أو الأصنام أو الأحجار أو الأبقار أو غير ذلك حتى تملأ هذا الفراغ.

الإنسان محاسب يوم القيامة على هذا الشعور الذي لا ينفك عنه بحاجته إلى الاله ولا يتحمل والداه ولا مجتمعه مسؤولية انحرافه حتى لو احتج بأن الذين أشركوا هم أبأؤه وأنه كان من الذرية التي قلبتهم فإن آباءه هم المبطلون فهو بريء ! لا يقبل هذا منه لأن آباءه حرفوا الفطرة ولم يقتلعوها فكان عليه أن يبحث بنفسه عن الحقيقة . حتى أولئك - كما قلت - الذين تربوا على مبدأ انكار الاله «لا اله والحياة مادة» لو تأملت حقيقة فيهم لوجدت الفطرة قد انحرفت وانجرفت لكنها لاتزال تومض وميضاً خافتاً بالإيـان بمبدأ الاله فهو حين يسير بجانب تمثال «لينين» أو «ماركس» يسير بخشوع ويرفع قبعته وينحني له راعياً وفوق هذا هو يأتمر بأمره وينتهي عما نهى عنه وبعبارة أخرى اتخذها الها . . .

أرأيتم كيف رسخت الفطرة في الإنسان !! ان على هذا الشيوعي الذي يركع «لماركس أو لينين» ولهذا الهندوسي الذي يسجد للبقر وهذا المجوسي الذي يعبد النار وعلى غيرهم ممن انحرفت فطرته ان يلتفت يمنة ويسرة مستخدماً عقله الذي وهبه الله

(١) سورة الأعراف: الآيتين ١٧٢ - ١٧٣ .

اياه حتى يعرف موقعه ويعرف أين يقف من الحقيقة ؟ ولو نظر هؤلاء ووقفوا هذه الوقفة لأدركوا أنهم قد اتخذوا آلهة باطلة لاتناسب فطرتهم بل تأباها !

لينظر هؤلاء في معبوداتهم وتأثيرها عليهم ، وماذا تغني عنهم ، هل تستجيب لهم إذ يدعون ؟؟ أم هل تفهم عنهم مايقولون ؟؟ أم هل تدرك ما يصلحهم أو يفسدهم ؟؟ هل ترزقهم حين يسترزقون أم هل تغنيهم حين يفتقرون أو تشفيهم حين يمرضون أم هل تدفع عن نفسها مكروها ، أو تجلب لهم خيراً . سيدرك أولئك لو تفكروا وتدبروا أن هؤلاء متبر ما هم فيه وباطل ماكانوا يعملون .

وفطرة أخرى - اتفق عليها البشر - لا تكاد تجد طائفة اتخذت آلهة الا وجعلت السجود رمز شكرها وعبادتها لها وما ذاك إلا لأن النفوس تشعر بضرورة شكر المنعم فلا عجب أن اشتركت الأديان كلها السماوي منها والوضعي في السجود للمعبود شكراً وتعظيماً وتقديساً .

وحفظ المعروف لأهله والاقرار باحسانهم والاعتراف بفضلهم أمر محمود وكم من رجل منا أطرق حياء من رجل طوقه بمعروفه ، وكم من رجل لهج لسانه بالثناء على من أسدى إليه معروفاً ، وكم من رجل بذل من ماله الكثير والكثير عسى أن يجزره من أسار رجل تفضل عليه ، وكم من رجل انقاد لآخر وأتبعه لسابق فضله عليه .

وإن أنت أكرمت الكريم ملكته وإن أنت أكرمت اللئيم تمرداً

ويعظم الشكر ويقل بنسبة الفضل المشكور عليه فشكرك من ناولك قلمك الذي سقط من يدك لا يعادله شكرك لمن أنقذك من عدو صائل فغامر بحياته لانقاذك .

وكذا شكرك لمن أسدى إليك معروفاً مرة لا يعادل شكرك لمن تتابعت افضاله عليك .

بل الشكر يتناسب مع قدر المشكور أيضاً فشكرك لطفل أفسح لك مجلساً لا يتناسب مع شكرك لعظيم قوم أفسح لك ذلك المجلس .

وحين ينظر المرء لافضال الهه عليه يجد أن جميع النسب تستدعي أعظم الشكر وأجزله فضله عظيم ، خلقنا من العدم وصورنا في أحسن تقويم وأفاض على موادنا صورها الكمالية بالسمع والبصر واللسان والفضاد وأمدنا بالماء ومن ذا الذي سيأتينا بالماء لو بعد غوره ، وأمدنا بالغذاء ومن ذا الذي يرزقنا لو أمسك رزقه ، وأمدنا بالكساء

سراويل تقينا الحر وسراويل تقينا البرد، وأمدنا بالنار لنا فيها دفء ومنافع أخرى، وبالحديد وفيه بأس شديد وبالأنعام نأكل منها ونحمل عليها، وبنعم لا تحصى كثرة ولا توسع قدراً.

وفضله - سبحانه وتعالى - دائم ومن منا يستطيع أن يُسير جسده وحده بدون فضل الله . قلبك الذي لا تملك من شأنه شيئاً لا يزال يدق ويدق السنوات الطوال فهل تملك من دقاته واحدة . وتنفسك في قدرتك شيء من التحكم فيه لكنها قدره لا تلبث أن تسهو وتكل وتسلمه إلى صاحب النعمة العظمى فتنام وتستيقظ وصدرك يعلو تارة وينخفض أخرى برتابة محكمة ونظام دقيق . بصرك نعمة كبرى وصيانته والمحافظة عليه نعمة أكبر غدد تدمع وأجفان تمسح ورموش تدفع . وسمعتك كذلك نعمة تحتاج إلى حارس من عدو يقتحم فيتلف فكان الخلق المحكم وما تفرزه الأذن من مادة صمغية طاردة للعدو نعمة أخرى ماتزال تتجدد . ولسانك الذي في فيك قطعة من اللحم لينة لا يعتريها اهتراء وقوية لا تؤذي تلوك الطعام يمناً ويسرة، وتخرج الحروف حرفاً حرفاً، هو نعمة كبرى ومع ليونته ورقته لا يبلى فهو نعمة متجددة . وهل لي أن أستطرد في بيان دوام نعم الله وفضله ؟ أحسب أني لو سلكت هذا المسلك لبليت الأقلام والكتابة ولفنيت الأصابع المسسكة وما بلغت مبلغاً .

وفضله سبحانه عظيم لأنه من غنى لا يحتاج إليك وقوي مستغن عنك لا يريد منك رزقاً ولا يريد منك طعاماً ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا . إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾<sup>(١)</sup> .

فإذا كان الله سبحانه وتعالى هو صاحب الفضل وفضله دائم لا ينقطع وعظيم لا يجزى، وإذا كان في الفطرة أن صاحب الفضل يشكر على فضله وصح أيضاً أن شكر الاله بالسجود والتعظيم أفلا يشكر صاحب هذا الفضل ؟؟ .

بل دعا سبحانه إلى شكره ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُوا﴾<sup>(٢)</sup> . ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا

(١) سورة الذاريات : الآيات ٥٦ - ٥٨ .

(٢) سورة البقرة : الآية ١٥٢ .

(٣) سورة البقرة : الآية ١٧٢ .

وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ ﴿١١﴾ ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ (١)

وليعلم هؤلاء أن الله عز شأنه حين يطلب الشكر من عبده فليس لحاجته - سبحانه - إليه بل لرحمته بعباده من سوء عاقبة الجحود ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ (٣) ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ (٤)

ألا إن شكره قد بينه الرسول ﷺ بفعله وقوله في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه قال: «قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه فقيل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً» (٥)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه فقالت عائشة: لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال: أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً» (٦)

فهل بعد بيان رسول الله ﷺ للشكر من بيان ألا إن الصلاة اذعان لله وشكر على نعمه وفضله ومن لم يؤدها جحداً فقد كفر، كفر بفضل الله عليه، وكفر باستحقاق الله للشكر ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ (٧)

الصلاة شكر لله واعتراف بفضله، وانقياد لحكمه واستسلام لارادته، واستجابة لأمره، وتوحيد لألوهيته وربوبيته، وتصديق لوعده، وإيمان بقدرته، وجحدها جحد لذلك كله ليس بعده إيمان «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» (٨)

تلکم حکمة الصلاة العظمی تأتي بعدها فضائل الصلاة العديدة هي نعم تحتاج إلى شكر آخر فلا تزال نعمة تتعاقب ولا يزال شكره يتجدد.

(١) سورة النحل: الآية ١١٤ .

(٢) سورة العنكبوت: الآية ١٧ .

(٣) سورة النمل: الآية ٤٠ .

(٤) سورة النساء: الآية ١٤٧ .

(٥) صحيح البخاري ج ٦ ص ٤٤ وصحيح مسلم ج ٤ ص ٢١٧١ - ٢١٧٢ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) سورة النمل: من الآية ٤٠ .

(٨) صحيح مسلم ج ١ ص ٨٨ كتاب الإیمان باب بیان اطلاق اسم الکفر علی من ترک الصلاة .

## روح الصلاة ولبها في القرآن الكريم :

إذا كان الإنسان يقوم فإن الصلاة - أيضاً - تقوم إلا أن الإنسان يقوم بقوته أما الصلاة فتقوم بقوة المصلي ، وقد يستطيع المصلي أن يقيمها فيصبح مقيماً للصلاة ، وقد لا يستطيع فيظل مصلياً ولا يوصف بأنه مقيم للصلاة .

وقد مدح الله الذين يقيمون الصلاة بل لم يرد في القرآن ذكر الصلاة التامة - غالباً - إلا مقترنة بلفظ الاقامة أو ما اشتق منها ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾<sup>(١)</sup> ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿ لِيُنَاقِضُوا الصَّلَاةَ ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكَذِبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضْعِجُ أَجْرَ الْمُضْلِحِينَ ﴾<sup>(٦)</sup> ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرِزْقَانِ الْيَلِّ ﴾<sup>(٧)</sup> ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾<sup>(٨)</sup> ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ وَآتِ الزَّكَاةَ وَاطْعَنِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾<sup>(٩)</sup> وآيات غير ذلك كثيرة .

وهذا التلازم بين الاقامة وبين الصلاة خاص بها ولم يلتزم القرآن ذلك في غير الصلاة في العبادات الأخرى كالصيام والزكاة والحج . بل أن ذكر لفظ الاقامة يطلق ويراد به الصلاة قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الْمُرْمَلُ قَرِيبًا إِلَّا قَلِيلًا ﴾<sup>(١٠)</sup> . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ

(١) سورة البقرة: الآية ٣ .

(٢) سورة البقرة: الآية ٤٣ .

(٣) سورة التوبة: الآية ١٨ .

(٤) سورة النساء: الآية ١٦٢ .

(٥) سورة المائدة: الآية ١٢ .

(٦) سورة الأعراف: الآية ١٧٠ .

(٧) سورة هود: الآية ١١٤ .

(٨) سورة ابراهيم: الآية ٤٠ .

(٩) سورة الأحزاب: الآية ٣٣ .

(١٠) سورة المزمل: الآيتين ١ - ٢ .

تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ ﴿١﴾ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ ﴿٢﴾ ﴿لَمَسْجِدَ أُسْتَسَّ عَلَىٰ  
التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ ﴿٣﴾ ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ ﴿٤﴾ ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ  
قَانِتِينَ﴾ ﴿٥﴾ .

وحين نتدبر الآيات التي قرنت بين الصلاة والإقامة نجد أن المواضع التي مدح الله فيها المصلين جاء فيها لفظ الصلاة مقترناً بالإقامة . وحين ذم المصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون لم يصفهم بمقيمي الصلاة . قال الرغب الأصفهاني في مفرداته : «واقامة الشيء توفية حقه» ثم قال : «ولم يأمر تعالى بالصلاة حينها أمر ولا مدح به حينها مدح إلا بلفظ الإقامة تنبيهاً أن المقصود منها توفية شرائطها لا الاتيان بهيئاتها»<sup>(١)</sup> .

ومن هنا ندرك أن إقامة الصلاة في القرآن أمر زائد على مجرد فعل الصلاة فالصلاة هي حركة الأجساد الخاصة من قيام وقعود وركوع وسجود ودعاء وتسيح وتكبير وتحميد ونحو ذلك وبها يعتد في أحكام الدنيا، أما تمامها الذي يحصل به الثواب فهو إقامتها بحضور القلب فيها، ومن هنا يحصل التفاوت بين المصلين مع أن الحركات الظاهرة واحدة شكلاً وزمناً لكنها تختلف وتباين في حضور القلب والخشوع فليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها وحضر قلبه فيها، وفي الحديث «إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها»<sup>(٢)</sup> .

وهكذا ترى أن المصلين يتفاوتون في الأجر والثواب مع أن الأعمال واحدة مما يؤكد أن حضور القلب في الصلاة هو روحها ولبها ويقدر حضور القلب فيها تكون إقامتها فإذا تجردت من حضور القلب لم تقترن في القرآن الكريم بلفظ الإقامة .

(١) سورة المزمل: الآية ٢٠ .

(٢) سورة الطور: الآية ٤٨ .

(٣) سورة التوبة: الآية ١٠٨ .

(٤) سورة الشعراء: الآية ٢١٨ .

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٣٨ .

(٦) المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني ص ٤٢٩ .

(٧) رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه وصححه الألباني «صحيح الترغيب والترهيب»

خذوا مثلاً السكران فإنه لا يتأتى منه اقامة الصلاة ولكنه يقدر على الصلاة فكان النهي له بلفظ ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾<sup>(١)</sup> فالسكران لا يستطيع أن يقيم الصلاة فلم ينع ما لا يستطيعه وإنما نهى عن قرب الصلاة لأنه يستطيع قربها وذلكم أن اقامة تحتاج إلى حضور قلب لا يدركه السكران فهو يستطيع أن يحرك جسده لكنه لا يستطيع أن يحضر قلبه ولذا جاء التعبير القرآني بلفظ ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ ولم يأت بلفظ لا تقيموا الصلاة وأنتم سكارى.

ومثلاً آخر وصف الله المنافقين فيه بأنهم إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال عز شأنه: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا لَاهِهِمْ كَسَالَىٰ﴾<sup>(٣)</sup> ولم يصفهم بأنهم إذا قاموا الصلاة أو بأنهم لا يقيمون الصلاة إلا وهم كسالى لأن المنافقين لا يقيمون الصلاة بل يقومون إليها فنزع منهم صفة اقامة الصلاة لأنهم لا يصلونها بحضور قلب وخشوع بل يصلونها نفاقاً ورياء ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ بُرَاءً مِنَ النَّاسِ﴾<sup>(٤)</sup>.

ولا تحسبن أن في هذا تقييلاً من شأن أمور الصلاة الأخرى كالطهارة والركوع والسجود ونحو ذلك بل ان نقص شيء من ذلك أيضاً ينتفي معه التعبير بالاقامة فلم يصف القرآن الكريم من نقص من ركوعه وسجوده شيئاً حتى ولو كان نقصاً مشروعاً باقامة الصلاة وتدبير صلاة الخوف كما جاء التعبير عنها في القرآن الكريم ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ فِإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَّرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

فإذا تأملت هذه الآية وجدتها لم تنسب الاقامة إلا للامام لأنه هو الذي أمها أما المأمومون فقال عنهم (فليصلوا معك) ولم يقل فليقيموا الصلاة معك لأن في صلاتهم قصر والحظ دقة التعبير في قوله لهم بعد ذلك ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾<sup>(٦)</sup> فاكتمى بالأمر باقامتها عند الطمأنينة عن الأمر

(١) سورة النساء: الآية ٤٣.

(٢) سورة النساء: الآية ١٤٢.

(٣) سورة التوبة: الآية ٥٤.

(٤) سورة النساء: الآية ١٠٢.

(٥) سورة النساء: الآية ١٠٣.

باتمامها . فالصلاة التامة إذاً هي الصلاة التي تم وضوؤها وركوعها وسجودها وحضور القلب فيها ، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من أمرىء مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ، ما لم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله »<sup>(١)</sup> . وعن عبادة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « خمس صلوات افترضهن الله من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وسجودهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد ان شاء غفر له وان شاء عذبه »<sup>(٢)</sup> . وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة »<sup>(٣)</sup> .

وشأن الخشوع في الصلاة شأن عظيم جعله الله سبحانه وتعالى أول صفات عبادة المؤمنين في قوله سبحانه : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> . ووصف الذين اتوا العلم بقوله عز شأنه : ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا ، قُلْ ءَامِنُوا بِهِ ءَآوَلًا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعَدْرَتِنَا لَمَفْعُولًا . وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾<sup>(٥)</sup> . وقال سبحانه : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ ﴾<sup>(٦)</sup> وقال سبحانه في وصف المؤمنين : ﴿ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ ﴾<sup>(٧)</sup> إلى قوله سبحانه : ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾<sup>(٨)</sup> . ودعا سبحانه عباده المؤمنين إلى الخشوع فقال : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾<sup>(٩)</sup> .

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٢٠٦ .

(٢) رواه مالك وأبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه وصححه الألباني (صحيح الترغيب ص ١٦٠) .

(٣) رواه مسلم ج ١ ص ٢١٠ .

(٤) سورة المؤمنون : الآيتين ١ - ٢ .

(٥) سورة الاسراء : الآيات ١٠٧ - ١٠٩ .

(٦) سورة الأنبياء : الآية : ٩ .

(٧) سورة الأحزاب : الآية ٣٥ .

(٨) سورة الحديد : الآية ١٦ .



وللخشوع مواطن كثيرة في حياة المسلم كالإيمان، والتفكير في مخلوقات الله، ومن أعظم ما يظهر فيه الخشوع من العبادات هو الصلاة.

وللخشوع في الصلاة مظاهر «فما يظهر فيه الخشوع والذل والانكسار من أفعال الصلاة وضع اليدين إحداهما على الأخرى في حال القيام وقد روي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه سئل عن المراد بذلك فقال: «هو ذل بين يدي عزيز». . . وملاحظة هذا المعنى في الصلاة يوجب للمصلي أن يتذكر وقوفه بين يدي الله تعالى للحساب<sup>(١)</sup>.

ومن مظاهر الخشوع في الصلاة إقباله على الله عز وجل وعدم التفاته إلى غيره وهو نوعان:

أحدهما: عدم التفات قلبه إلى غير ما هو مباح له وتفرغ القلب للرب عز وجل.  
الثاني: عدم الالتفات بالنظر يميناً وشمالاً وقصر البصر على موضع السجود وهو من لوازم الخشوع للقلب وعدم التفاته ولهذا رأى بعض السلف مصلياً يعث في صلاته فقال: لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه<sup>(٢)</sup> وفي صحيح البخاري<sup>(٣)</sup> عن عائشة رضي الله عنها: «سألت النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد»<sup>(٤)</sup>.

ومن مظاهر الخشوع في الصلاة الركوع وهو ذل بظاهر الجسد وكانت العرب تأنف منه ولا تفعله وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّبِّ قَبضُوا﴾<sup>(٥)</sup> وتماخى الخشوع في الركوع أن يخضع القلب لله ويذل له فيتم بذلك خضوع العبد بباطنه وظاهره لله عز وجل ولهذا كان النبي ﷺ يقول في ركوعه: «خشع لك سمعي وبصري ونخي وعظمي

(١) الخشوع في الصلاة: ابن رجب ص ٢٣ - ٢٤ (باختصار).

(٢) جزم ابن تيمية رحمه الله تعالى بنسبته لعمر بن الخطاب رضي الله عنه مجموع الفتاوى ج ١٨ ص ٢٧٣.

(٣) صحيح البخاري ج ١ ص ١٨٣.

(٤) الخشوع في الصلاة: ابن رجب ص ٢٤ - ٢٥، (باختصار).

(٥) سورة المرسلات: الآية ٤٨.

وعصبي»<sup>(١)</sup> إشارة إلى أن خشوعه في ركوعه قد حصل بجميع جوارحه ومن أعظمها القلب الذي هو ملك الجوارح والأعضاء كلها تبع له ولخشوعه<sup>(٢)</sup>.

ومن مظاهر الخشوع في الصلاة السجود وهو أعظم ما يظهر فيه ذل العبد لربه عز وجل حيث جعل العبد أشرف أعضائه وأعزها عليه في التراب متعظراً ويتبع ذلك انكسار القلب وتواضعه وخشوعه لله عز وجل ولهذا كان جزاء المؤمن إذا سجد أن يقربه الله إليه ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال الرسول ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»<sup>(٤)</sup>.

ومن مظاهر الخشوع في الصلاة أن العبد إذا ذل لربه بالركوع والسجود وصف ربه حينئذ بصفات العظمة «سبحان ربي العظيم» والعلو «سبحان ربي الأعلى» وفي هذا تمجيد لربه يجلب الخشية والخشوع.

وقد صور لنا بعض علماء السلف تصويراً مؤثراً للصلاة التامة فقد سئل حاتم الأصم عن صلاته فقال: «إذا حانت الصلاة أسبغت الوضوء وأتيت الموضع الذي أريد الصلاة فيه فأقعد حتى تجتمع جوارحي ثم أقوم إلى صلاتي وأجعل الكعبة بين حاجبي والصراط تحت قدمي والجنة عن يميني، والنار عن شمالي، وملك الموت ورائي، وأظنها آخر صلاتي، ثم أقوم بين الرجاء والخوف، وأكبر تكبيراً بتحقيق، وأقرأ قراءة بترتيل، وأركع ركوعاً بتواضع، وأسجد سجوداً بتخشع واقعد على الورك الأيسر، وأفرش ظهر قدمها وأنصب القدم اليمنى على الابهام وأتبعها الاخلاص ثم لا أدري أقبلت مني أم لا»<sup>(٥)</sup>.

وقد قسم ابن القيم رحمه الله تعالى مراتب الناس في الصلاة إلى خمس :-  
أحدها: مرتبة الظالم لنفسه المفرط وهو الذي انتقص من وضوئها ومواقبتها وحدودها وأركانها.

(١) رواه مسلم ج ١ ص ٥٣٥ .

(٢) الخشوع في الصلاة: ابن رجب ص ٢٦ - ٢٧ (باختصار).

(٣) سورة العلق: الآية ١٩ .

(٤) رواه مسلم ج ١ ص ٣٥٠ .

(٥) احياء علوم الدين: الغزالي ج ١ ص ١٥١ .

الثاني: من يحافظ على مواقيتها وحدودها وأركانها الظاهرة ووضوئها لكن قد ضيع مجاهدة نفسه في الوسوسة فذهب مع الوسوس والأفكار.

الثالث: من حافظ على حدودها وأركانها وجاهد نفسه في دفع الوسوس والأفكار فهو مشغول بمجاهدة عدوه لئلا يسرق صلاته فهو في صلاة وجهاد.

الرابع: من إذا قام إلى الصلاة أكمل حقوقها وأركانها وحدودها واستغرق قلبه مراعاة حدودها وحقوقها لئلا يضيع شيئاً منها بل همه كله مصروف إلى إقامتها كما ينبغي وإكمالها وإتمامها، قد استغرق قلبه شأن الصلاة وعبودية ربه تبارك وتعالى فيها.

الخامس: من إذا قام إلى الصلاة قام إليها كذلك ولكن مع هذا قد أخذ قلبه ووضع بين يدي ربه عز وجل ناظراً بقلبه إليه مراقباً له ممتلئاً من محبته وعظمته كأنه يراه ويشاهده وقد اضمحلت تلك الوسوس والخطرات وارتفعت حجبتها بينه وبين ربه فهذا بينه وبين غيره في الصلاة أفضل وأعظم مما بين السماء والأرض وهذا في صلاته مشغول بربه عز وجل قرير العين به. فالقسم الأول معاقب والثاني محاسب والثالث مكفر عنه والرابع مثاب والخامس مقرب من ربه لأن له نصيباً ممن جعلت قرّة عينه في الصلاة فمن قرّت عينه بصلاته في الدنيا قرّت عينه بقربه من ربه عز وجل في الآخرة وقرّت عينه أيضاً به في الدنيا<sup>(١)</sup>.

فإذا كانت هذه منزلة الخشوع في الصلاة الذي به تقوم وبتمامه تتم فلا عجب أن يكون هو لب الصلاة وروحها.

(١) الوابل الصيب من الكلم الطيب: ابن القيم ص ٢١.

## أوجه اليسر في الصلاة في القرآن الكريم :

وصف الله سبحانه وتعالى نفسه بأنه رؤف بعباده وأنه الرحمن الرحيم ووصف عبده محمداً ﷺ بأنه كان بالمؤمنين رؤفاً رحيماً ووصفه بليته للمؤمنين ، وإذا كان كذلك فلا عجب أن تحف الرحمة بهذا الدين وأن يكون دين الرحمة وانما يناسب الرحمة السهولة واليسر وهما عنوان الإسلام قال تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾<sup>(١)</sup> وقال سبحانه : ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾<sup>(٢)</sup> . وقال عز شأنه ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>(٣)</sup> . ويسر الإسلام أشهر من أن يذكر بل الصلاة عمود هذا الدين مع تأكيد وجوبها حتى في أشد الظروف وأصعب الأحوال إلا أن جانب اليسر يبدو ظاهراً في تشريعها .

وصور اليسر في الصلاة كثيرة ورد بعضها في القرآن وبعضها في السنة وما دما نكتب عن الصلاة في القرآن الكريم فلنذكر الصور الواردة فيه لليسر في الصلاة :

### ١ - اباحة التيمم بدلاً من الوضوء والغسل :

قال تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>

وليس اليسر في تشريع التيمم من وجه واحد بل من وجوه متعددة منها :

أنه يغني عن الوضوء والغسل عند فقد الماء أو تعذر استعماله فلم يلزم الشارع الحكيم المريض باستعمال الماء إذا كان يجلب له ضرراً أو يشق عليه رحمة به وتيسيراً عليه .

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٥ .

(٢) سورة الحج: الآية ٧٨ .

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٨٦ .

(٤) سورة المائدة: الآية ٦ .

ولم يشرع للمريض ولا للمسافر تأجيل الصلاة إلى الشفاء أو الحصول على الماء لأن هذا قد يؤدي إلى تراكم القضاء في الصلوات حين يتأخر الشفاء أو يطول السفر مما يشق معه الأداء فاقتضت الرحمة تشريع التيمم مقام الوضوء والغسل .

كما لم يلزم المريض أو المسافر باعادة الصلاة التي صلاها بالتيمم عند حصوله على الماء أو شفائه بل جعل الصلاة بالتيمم قائمة مقام الصلاة بالوضوء وهذا من رحمة الله بعباده .

ومنها أن القرآن اقتصر في التيمم على عضوين من أعضاء الوضوء هما الوجه واليدين وعفا عن الرأس والرجلين ، بل اقتصر في مسح اليدين عليهما دون الساعدين والمرفقين كما هو في الوضوء .

(فإن قلت) أوليست الرحمة أن تباح الصلاة بلا وضوء ولا تيمم عند فقد الماء ؟ فما الحكمة في الالتزام بالتيمم وهو لا يزيل نجاسة ولا يجلب نظافة ظاهرة .

(قلت) ان للتيمم حكماً عديدة منها ماتدركه عقولنا القاصرة ومنها ماخفي عليها .

ولعل من حكم تشريع التيمم أن الطهارة هي مفتاح الصلاة كما قال الرسول ﷺ «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم»<sup>(١)</sup> فإذا فقدت وسيلة من وسائلها وهي الماء فلا يعني إلغاء الوسيلة الثانية وهي التيمم وكما أن الوضوء رمز للطهارة مع أنه لا يعم سائر البدن فما الذي يمنع من جعل التيمم أيضاً رمزاً للطهارة حتى ولو لم تغسل أعضاء الوضوء .

ولعل من الحكم أيضاً أن الطهارة شرعت للتهيؤ للصلاة والعبادة وصرف النفس الإنسانية عما يشغلها من أعمال دنيوية وانتشالها من برائن المادة وتفرغها للعبادة وكل هذا يحدث بعمل يستغرق فيه الإنسان مستحضراً التهيؤ للصلاة سواء كان وضوءاً أو تيمماً .

ولعل من الحكم أيضاً المحافظة على حرمة الوضوء «لأن سلطان العادة على النفس شديد كما يشهد بذلك علم النفس فقد يتعذر على الإنسان في بعض الأحيان الوضوء

(١) مسند الإمام أحمد ج ١ ص ١٢٣ . وسنن أبي داود ج ١ ص ١٦ والترمذي ج ١ ص ٨

وابن ماجه ج ١ ص ١١٨ .

زمناً طويلاً فتركه لهذا الفرض مدة طويلة يؤدي به حين الرجوع إليه إلى ضيق ومشقة،  
ألا ترى أن نظام الجندية يلزم التقيد بأنظمة معينة في أيام السلم، وإن لم تكن  
ضرورية حتى لا يقصر الجنود في أداؤها أيام الحروب»<sup>(١)</sup>.

ثم إن التيمم من خصائص هذه الأمة التي لم تكن لأمة من قبلها مما يميز الشريعة  
الإسلامية بوجوه من السير تبوء الدين الإسلامي مرتبة دين اليسر قال الرسول ﷺ:  
«فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها  
مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء» وذكر خصلة أخرى<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - التوجه إلى أي جهة في الصلاة عند عدم معرفة القبلة:

التوجه إلى القبلة شرط من شروط الصلاة قال تعالى: ﴿قَدْ زَرَيْتُمْ نَفْلًا وَجْهَكُمْ فِي  
السَّمَاءِ فَلْتَوَلُّوا قِبْلَتَكُمْ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا أَوْجُوهَكُمْ  
شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد يسر الله سبحانه وتعالى على المسلمين في هذا التوجه فلا يلزم التوجه في  
حالات:

منها: إذا اشتد الخوف وهو مطلوب من العدو ابتداء الصلاة إلى القبلة وصلى إلى غيرها  
راجلاً وراكباً ولا يؤخر الصلاة عن وقتها لقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجًا لًا أَوْ  
رُكْبَانًا﴾<sup>(٤)</sup> (٥). ومنها: في صلاة التطوع على النافلة في السفر الطويل فإنه لا يلزمه التوجه  
إلى القبلة، قال ابن عبد البر: «اجمعوا على أنه جائز لكل من سافر سفراً يقصر فيه  
الصلاة أن يتطوع على دابته حيثما توجهت يومية بالركوع والسجود يجعل السجود  
أخفض من الركوع» وتعبه ابن قدامة بأنه لا فرق بين قصر السفر وطويله واستدل  
بعدة أدلة<sup>(٦)</sup>.

(١) روح الصلاة في الإسلام: عفيف طيارة ص ٩٢.

(٢) صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٧١.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٤٤.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٣٩.

(٥) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ٤٣٠ (بتصرف).

(٦) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ٤٣٤ - ٤٣٥.



ومنها: أن من أجهت فلم يعرف القبلة فإن له أن يصلي إلى أية جهة تغلب على ظنه ولا يلزمه التوجه إلى القبلة لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> فقد قال قوم: (نزلت هذه الآية في قوم عميت عليهم القبلة فلم يعرفوا شطرها فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال الله عز وجل لهم: لي المشارق والمغرب فأنى وليتم وجوهكم فهناك وجهي وهو قبلتكم - معلمهم بذلك أن صلاتهم ماضية)<sup>(٢)</sup>.

هذه حالات يسقط فيها شرط التوجه إلى القبلة تيسيراً على هذه الأمة ورحمة من الله بعباده ولا شك أن هذا صورة من صور اليسر في الصلاة كما جاءت في القرآن الكريم.

٣ - ومن تلکم الصور أيضاً أوقات الصلوات الخمس:

قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا آيَاتٍ لِّأَسَاءِ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾<sup>(٣)</sup>. فالإنسان لا يزال في دنياه يدأب بين كدح النهار طلباً للمعاش وهدأة الليل طلباً للراحة وكان من تدبير الله عز وجل أن جعل التوافق بين تعاقب الليل والنهار وتعاقب حركة الأحياء، فما أن تشرق شمس يوم جديد حتى يتجه الناس إلى ميادين أعمالهم طلباً للمعاش وما أن تؤذن الشمس بالغروب حتى يتجه العاملون إلى بيوتهم طلباً للراحة فلا يزال الإنسان يتردد بين هذا وذاك ولا تزال الشمس تتردد بين شروق وغروب.

وفرضت الصلاة فجاءت موافقة كل الموافقة لسنة الله في الحياة جعلت للكسب وقته وفسحت للراحة كفايتها.

أكثر من نصف النهار الأول ليس فيه صلاة مفروضة وهو وقت فيه كفاية لتحصيل قوت اليوم وقد يزيد، فإن أراد أكثر من ذلك فدونه نصف النهار الثاني ليس فيه إلا صلاة واحدة مفروضة هي صلاة العصر أما صلوات الفجر والظهر والمغرب فهي صلوات في بدايات الانصاف أو نهاياتها لا تقطع المواصلة ولا تؤثر في المداومة. هذا في النهار نهار المعاش، أما الليل فهو ليل يطلب فيه الإنسان راحته فكانت رحمة الله ورأفته

(١) سورة البقرة: الآية ١١٥.

(٢) جامع البيان: الطبري ج ٢ ص ٥٣١.

(٣) سورة النبأ: الآيتين ١٠ - ١١.

عز شأنه بعباده كبيرة فكانت صلاة العشاء في وقت مبكر من الليل «فلا خلاف في دخول وقت العشاء بغيوبة الشفق»<sup>(١)</sup> فله أن يخلد إلى الراحة بعد أدائها إلى دخول وقت الفجر وهو النور المؤذن بشروق الشمس فلا ظلمة بعده وهو وقت فيه الكفاية بل أكثر منها للراحة ولم تفرض في هذه الفترة صلاة.

واقراً وقت الصلاة في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ترى كيف أشارت الآية الكريمة إلى طرفي النهار، وإلى الزلفة من الليل وهي أوائل الليل وأواخره قال في القاموس: «الزُّلْفُ: ساعات الليل الآخذة من النهار، وساعات النهار الآخذة من الليل»<sup>(٣)</sup>.

ألا إنها الموافقة الحكيمة بين مطالب الروح ومطالب الجسد وبينهما معاً وبين تعاقب الليل والنهار ذلكم أنها تشريع من حكيم عليم فجاءت الأوقات في غاية المناسبة لامتنع من عمل ولا تفوت بها مصلحة.

٤ - ومن صور اليسر في تشريع الصلاة في القرآن الكريم:

قصر الصلاة الرباعية في السفر:

السفر مظنة المشقة وهو أيضاً مظنة الخوف من العدو الانسي أو ضواري السباع وهو أيضاً مظنة انشغال النفس بالطريق واستعجال قطع المسافة والوصول إلى القصد لذا ولغيره فقد اقتضت رحمة الله تعالى التخفيف عن المسافر فيما يتعلق بالصلاة فإن خفيت عليه القبلة - كما مر - فلا يلزمه الاتجاه إليها بل يصلي إلى ما يؤديه إليه اجتهاده، وان عدم الماء فلا يلزمه الوضوء بل يكتفي بالتميم، ولم ينته حد اليسر على المسافر إلى هنا بل شمل الصلاة نفسها فقال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا، إِنَّ الْكُفْرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ٣٨٢.

(٢) سورة هود: الآية ١١٤.

(٣) القاموس المحيط: الفيروز آبادي ص ١٠٥٥ (مادة زلف).

(٤) سورة النساء: الآية ١٠١.



وقد بينت سنة الرسول ﷺ أن الصلاة التي تقصر هي الرباعية «الظهر والعصر والعشاء» فيتم قصر هذه الصلوات إلى ركعتين لكل منها.

فكانت رحمة من الله بعباده المؤمنين وصدقة منه عز شأنه تصدق بها علينا فقد روى مسلم في صحيحه عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب «ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا» فقد أمن الناس! فقال: عجبت مما عجبته منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»<sup>(١)</sup>.

ألا ما أكرمها من صدقة وما أوسعها من فضل وما أيسره من دين والله الحمد.

٥ - ومن صور اليسر في تشريع الصلاة في القرآن الكريم:

#### صلاة الخوف:

وهي الصلاة التي يؤديها المحاربون وقت لقائهم مع العدو في ميدان القتال، والصلاة في مثل هذه الحالة يغلب فيها الخوف من هجوم العدو، وقد يستغل العدو انشغال المسلمين بأداء صلاتهم فيهجم عليهم فكان من يسر هذا الدين أن شرع صلاة خاصة لمثل هذا الموقف قال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْيَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِزْبَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخَذُوا حِزْبَكُمْ إِنَّ اللَّهَ

وهذه الكيفية يؤدي المسلم الذي عمّر الإيمان قلبه صلاته في أمن وخشوع وطمأنينة وهذا من فضل الله على عباده ورحمته بهم وتيسيره عليهم.

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٤٧٨.

(٢) سورة النساء: الآية ١٠٢.

٦ - ومن صور ذلك في القرآن :

صلاة المريض :

والمرض حالة تطرأ على الإنسان فيشق عليه القيام والقعود والركوع والسجود فكانت رحمة الله له شاملة فيسر الله عليه الصلاة وأشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني في تفسيره : «وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن مسعود في قوله : ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ الآية قال : انها هذه في الصلاة إذا لم يستطع قائماً فقاعداً، وإن لم يستطع قاعداً فعلى جنبه»<sup>(٢)</sup>.

وقد ثبت في السنة أحاديث كثيرة تبين كيفية صلاة المريض . . . . . وبعد

هذه بعض صور اليسر في الصلاة كما جاءت في القرآن الكريم وقد وردت صور أخرى لليسر فيها في السنة النبوية مما يجعلنا نقف يقيناً على أنه مامن مرحلة من مراحل الصلاة بل قبل الصلاة منذ الاستعداد لها بالطهارة ودخول الوقت والتوجه فضلاً عن أجزائها إلا وكان لليسر في ذلك أثره الظاهر وصبغته البينة . فإذا كانت هذه الصور لليسر في عبادة واحدة من العبادات المشروعة فيه فكيف تكون صور اليسر في العبادات الأخرى ألا ان ذلك مصداق قوله تعالى : ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> . ألا إن هذا الدين دين اليسر دين الطهارة فهو نعمة من الله على عباده حقه - عز شأنه - ان يحمد عليه ، وحق هذا الدين أن يتبع .

(١) سورة آل عمران : الآيتين ١٩٠ - ١٩١ .

(٢) فتح القدير : الشوكاني جـ ١ ص ٤١٢ .

(٣) سورة المائدة : الآية ٦ .

## الفصل الثاني

### فقه الصلاة في القرآن الكريم



## فقه الصلاة في القرآن الكريم

وكما تحدث القرآن الكريم عن معاني الصلاة السامية ومفهومها الصحيح وبوأها مكانة عالية، وأظهر فضلها وثمرتها، وجلا حكمة تشريعها، ودعا إلى اقامتها مبيناً روحها ولبها تحدث عن فقهها - أيضاً - عن الطهارة لها، وعن وقتها، وعن القبلة، وأشار إلى أنواع من الصلوات كصلاة المسافر، وصلاة الخوف، وصلاة الجمعة وغير ذلك .

ولم يكن كل حديث القرآن عن فقه الصلاة حديثاً مفصلاً بل جاء بعضه كذلك كالوضوء وصلاة الخوف وجاء بعضه مجملاً وترك بياناً للرسول ﷺ كمواقيت الصلاة وعدد الركعات وغير ذلك .

وقد بين الرسول ﷺ ذلك كله بقوله وفعله امثالاً لقوله تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ﴾<sup>(١)</sup> .

وسأبين هنا تلکم الجوانب التي تناولها القرآن الكريم من الصلاة تفصيلاً أو اشارة مؤثراً عدم الخوض في التفاصيل الفقهية مكتفياً بابرار نظرة القرآن العامة .

وقبل أن أبين ذلك أرى الاجابة على سؤال قد يخطر ببال القارىء هنا فيسأل عن الحكمة في عدم بيان القرآن الكريم لاحكام الصلاة كعدد ركعات الصلوات المفروضة وما يقرأ في القيام وما يقال في الركوع والسجود ولم لم يبين أوقات كل صلاة بداية ونهاية ونحو ذلك من التفاصيل ؟

ويظهر لي - والله أعلم - أن في ذلك حكماً عديدة ومقاصد عظيمة يكفي أن أذكر منها أن في هذا اشارة هامة إلى أنه لا يجوز أن نأخذ بالقرآن وحده ونعرض عن سنة الرسول ﷺ ومصداق ذلكم حديث الرسول ﷺ : « ألا اني أوتيت هذا الكتاب ومثله معه ، ألا يوشك رجل شعبان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه

(١) سورة النحل : الآية ٤٤ .

من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه»<sup>(١)</sup> الحديث . وحين يجمل القرآن أحكام بعض العبادات المفروضة كالصلاة والزكاة والصيام والحج فانما يكمل بيان ذلك إلى السنة ويلزم بالرجوع إليها والأخذ بها وكفى بهذا حكمة لإجمال القرآن الكريم في ذلك .

### أركان الصلاة:

وقد ورد في القرآن الكريم الإشارة إلى بعض أركان الصلاة فمن ذلك :

### القيام

وذلك في قوله تعالى: ﴿حَنِفْظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾<sup>(٢)</sup> قال القرطبي رحمه الله تعالى : - «القنوت : القيام وهو أحد أقسامه فيما ذكر أبو بكر بن الأنباري وأجمعت الأمة على أن القيام في صلاة الفرض واجب على كل صحيح قادر عليه منفرداً كان أو إماماً»<sup>(٣)</sup> .

ومن أركان الصلاة الواردة في القرآن الكريم : قراءة الفاتحة وذلك لقوله تعالى : ﴿فَاقْرَأْهُ وَأَمَّا تَسْمَعُ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٤)</sup> ودلت السنة على تعيين الواجب بقوله ﷺ : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(٥)</sup> وقال القرطبي «ذهب الجمهور إلى أن مازاد على الفاتحة من القراءة ليس بواجب»<sup>(٦)</sup> .

### ومن أركان الصلاة في القرآن : الركوع

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى : - «اما الركوع فواجب بالنص والإجماع قال الله

(١) رواه الامام أحمد في مسنده ج ٤ ص ١٣٠ - ١٣٢ وأبو داود في سننه ج ١ ص ٢٠٠ وابن ماجه في سننه ج ١ ص ١٠ والترمذي في الجامع الصحيح ج ٥ ص ٣٨ .

(٢) سورة البقرة : الآية : ٢٣٨ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن : القرطبي ج ٣ ص ٢١٧ .

(٤) سورة المزمل : الآية : ٢٠ .

(٥) صحيح البخاري ج ١ ص ١٨٤ وصحيح مسلم ج ١ ص ٢٩٥ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن : القرطبي ج ١ ص ١٢٥ .

تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾<sup>(١)</sup> وأجمعت الأمة على وجوبه في الصلاة على القادر عليه»<sup>(٢)</sup> .

ومن أركان الصلاة : السجود  
لقوله تعالى : ﴿وَاسْجُدُوا﴾<sup>(٣)</sup> وهو واجب بالإجماع أيضاً وفضل السجود فضل عظيم يكفي ان الله سبحانه جعله سبباً للقرب قال تعالى : ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾<sup>(٤)</sup> وقال ﷺ : «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء»<sup>(٥)</sup> .

### واجبات الصلاة :-

ومن واجبات الصلاة الواردة في القرآن الكريم : قول « سبحان ربي العظيم مرة في الركوع وسبحان ربي الأعلى مرة في السجود . . لحديث عقبة بن عامر قال : لما نزلت ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾<sup>(٦)</sup> قال لنا رسول الله ﷺ : «اجعلوها في ركوعكم» فلما نزلت ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾<sup>(٧)</sup> قال : «اجعلوها في سجودكم»<sup>(٨)</sup> .

### شروط الصلاة :-

وتحدث القرآن الكريم في مواضع متفرقة عن بعض شروط الصلاة فمن ذلك :

### أولاً : العقل :

لقوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَاتَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا

(١) سورة الحج : الآية : ٧٧ .

(٢) المغني : ابن قدامة ج ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ .

(٣) سورة العلق : الآية : ١٩ .

(٤) صحيح مسلم : ج ١ ص ٣٥٠ .

(٥) سورة الواقعة : الآية : ٧٤ .

(٦) سورة الأعلى : الآية الأولى .

(٧) رواه الإمام أحمد ج ٤ ص ١٥٥ وابو داود ج ١ ص ٢٣٠ وابن ماجه ج ١ ص ٢٨٨

وصححه الحاكم وقال الذهبي «اياس ليس بالمعروف» المستدرك ج ١ ص ٢٢٥ وضعفه

الألباني ارواه الغليل ج ٢ ص ٤٠ .

نَقُولُونَ ﴿<sup>(١)</sup>﴾ فلا تصح صلاة من زال عقله .

### ثانياً - الطهارة :

وهي رفع الحدث وزوال الخَبْث ويراد برفع الحدث زوال الوصف القائم بالبدن المانع من الصلاة ونحوها ويراد بزوال الخَبْث ازالة النجاسة<sup>(٢)</sup> .

وقد رغب القرآن الكريم بالطهارة وحث عليها قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾<sup>(٣)</sup> . وقال سبحانه : ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾<sup>(٤)</sup> وقال سبحانه : ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾<sup>(٥)</sup> وقال سبحانه : ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾<sup>(٦)</sup> .

والحدث حدثان حدث أكبر وحدث أصغر أما الأكبر فيجب فيه الغسل وأما الأصغر فيجب فيه الوضوء، ويجزىء التيمم في الحالتين إذا عدم الماء أو تعذر استعماله .

### - الوضوء :

قال تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾<sup>(٧)</sup> .

والمراد بقوله تعالى : (إذا قمتم) أي إذا أردتم القيام تعبيراً بالمسبب عن السبب كما

(١) سورة النساء : الآية : ٤٣ .

(٢) انظر منار السبيل : إبراهيم الضويان ج ١ ص ٨ .

(٣) سورة البقرة : الآية : ٢٢٢ .

(٤) سورة الأنفال : الآية : ١١ .

(٥) سورة الحج : الآية : ٢٦ .

(٦) سورة التوبة : الآية : ١٠٨ .

(٧) سورة المائدة : الآية : ٦ .



في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> أي إذا أردت قراءة القرآن . وقرر العلماء للأدلة أن الوضوء لا يجب إلا على المحدث وبه قال جمهور أهل العلم وهو الحق<sup>(٢)</sup>

وقد بينت هذه الآية فروض الوضوء وهي :

#### - غسل الوجه :

لقوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> . وحد الوجه من منابت شعر الرأس إلى ما انحدر من اللحيين والذقن طولاً ومن الأذن إلى الأذن عرضاً<sup>(٤)</sup> . قال الشوكاني رحمه الله تعالى: «وأما المضمضة والاستنشاق فإذا لم يكن لفظ الوجه يشمل باطن الفم والأنف فقد ثبت غسلها بالسنة الصحيحة»<sup>(٥)</sup> .

#### - غسل اليدين إلى المرفقين :

لقوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾<sup>(٦)</sup> . وقد اختلف العلماء في دخول المرفقين في الغسل . فقال أكثر العلماء أنه يجب ادخال المرفقين في الغسل وقيل لا يجب . قالوا لأن الله تعالى أمر بالغسل إليهما وجعلها غايته بحرف (الي) وهو لانتهاه الغاية فلا يدخل المذكور بعده كقوله تعالى ﴿ثُمَّ آتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾<sup>(٧)(٨)</sup> .

واستدل ابن قدامة رحمه الله تعالى ببيان الرسول ﷺ للآية فقال: (ولنا ما روى جابر

(١) سورة النحل: الآية ٩٨ .

(٢) فتح القدير: الشوكاني ج ٢ ص ١٦ - ١٧ .

(٣) سورة المائدة: الآية ٦ .

(٤) العدة شرح العمدة: بهاء الدين المقدسي ص ٣٥ - ٣٦ .

(٥) فتح القدير: الشوكاني ج ٢ ص ١٧ .

(٦) سورة المائدة: الآية ٦ .

(٧) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ١٢٢ .

(٨) سورة البقرة: الآية ١٨٧ .

قال: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء إلى مرفقيه»<sup>(١)</sup> وهذا بيان للغسل المأمور به في الآية فإن (الي) تستعمل بمعنى (مع) قال الله تعالى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> أي مع قوتكم ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>. و ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَىٰ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup> فكان فعله ميبناً<sup>(٥)</sup>.

وقال القرطبي عن تأويل (الي) بمعنى (مع): «وهذا لا يحتاج إليه . . لأن اليد عند العرب تقع على أطراف الأصابع إلى الكتف وكذلك الرجل تقع على الأصابع إلى أصل الفخذ ، فالمرفق داخل تحت اسم اليد فلو كان المعنى مع المرافق لم يفد، فلما قال (الي) اقتطع من حد المرافق عن الغسل وبقيت المرافق مغسولة إلى الظفر، وهذا كلام صحيح يجري على الأصول لغة ومعنى قال ابن العربي: وما فهم أحد مقطع المسألة إلا القاضي أبو محمد فانه قال: «إن قوله: (إلى المرافق) حد للمترك من اليدين لا للمغسول فيهما، ولذلك تدخل المرافق في الغسل»<sup>(٦)</sup>.

مسح الرأس:

لقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾<sup>(٧)</sup> لكن اختلف في قدر الواجب فقليل يجب مسح جميع الرأس وقيل الواجب مسح بعضه .

ويرجع اختلافهم هذا إلى الاختلاف في معنى الباء من قوله تعالى: (برؤوسكم) فقالت طائفة أنها زائدة والمعنى امسحوا برؤوسكم وذلك يقتضي مسح جميع الرأس واستدلوا بقوله تعالى في التيمم ﴿فَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾<sup>(٨)</sup> ولا يجزىء مسح بعض الوجه

(١) سنن الدارقطني ج ١ ص ٨٣ وفي سننه القاسم بن محمد بن عقيل قال الدارقطني ليس بقوي ، وقال أبو حاتم متروك وقال أحمد ليس بشيء وقال أبو زرعة أحاديثه منكرة . سنن الدارقطني ج ١ ص ٨٣ .

(٢) سورة هود الآية : ٥٢ .

(٣) سورة النساء : الآية ٢ .

(٤) سورة آل عمران : الآية ٥٢ .

(٥) المغني : ابن قدامة ج ١ ص ١٢٢ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن : القرطبي ج ٦ ص ٨٦ .

(٧) سورة المائدة : الآية ٦ .

(٨) سورة النساء : الآية ٤٣ .



اتفاقاً، وقيل انها للالصاق أي الصقوا ايديكم برؤوسكم<sup>(١)</sup>.

وقالت طائفة أن الباء للتبعض أي امسحوا بعض رؤوسكم قالوا: «ولا شك أن من أمر غيره بأن يمسح رأسه كان ممتثلاً بفعل ما يصدق عليه مسمى المسح، وليس في لغة العرب ما يقتضي أنه لا بد في مثل هذا الفعل من مسح جميع الرأس وهكذا سائر الأفعال المتعدية نحو اضرب زيدا أو اطعنه أو أرجه فانه يوجد المعنى العربي بوقوع الضرب أو الطعن أو الرجم على عضو من أعضائه ولا يقول قائل من أهل اللغة أو من هو عالم بها انه لا يكون ضارباً إلا بايقاع الضرب على كل جزء من أجزاء زيد وكذلك الطعن والرجم وسائر الأفعال»<sup>(٢)</sup>.

وقد أنكر ابن قدامة مجيء الباء للتبعض فقال: «وقولهم الباء للتبعض غير صحيح ولا يعرف أهل العربية ذلك قال ابن برهان: «من زعم أن الباء تفيد التبعض فقد جاء أهل اللغة بها لا يعرفونه»<sup>(٣)</sup>. وقال العكبري: «وقال من لا خبرة له بالعربية: الباء في مثل هذا للتبعض. وليس بشيء يعرفه أهل النحو»<sup>(٤)</sup>. وقال أبو حيان: «كونها للتبعض ينكره أكثر النحاة»<sup>(٥)</sup> بل لم يذكر سيبويه معنى لها غير الالصاق<sup>(٦)</sup>.

وتوسط الشافعي رحمه الله تعالى بين الطائفتين في تفسير الآية فقال: «احتمل قول الله تعالى: (وامسحوا برؤوسكم) بعض الرأس ومسح جميعه، فدلّت السنة أن مسح بعضه يجزى وهو أن النبي ﷺ مسح بناصيته»<sup>(٧)</sup> وقال: «فإن قيل قد قال الله عز وجل ﴿فَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾<sup>(٨)</sup> في التيمم أيجزىء بعض الوجه فيه؟ قيل له: مسح الوجه في التيمم بدل من غسله، فلا بد أن يأتي بالمسح على جميع موضع الغسل منه، ومسح

(١) فتح القدير: الشوكاني ج ٢ ص ١٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ١٢٦.

(٤) املاء ما من به الرحمن: العكبري ج ١ ص ٢٠٨.

(٥) البحر المحيط: أبي حيان ج ٣ ص ٤٣٦.

(٦) الجنى الداني في حروف المعاني: حسن بن قاسم المرادي ص ١٠٢.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ٦ ص ٨٨.

(٨) سورة النساء: الآية ٤٣.

الرأس أصل فهذا فرق ما بينهما»<sup>(١)</sup>.

وقد أورد القرطبي - تأويلاً بديعاً لهذه الباء فقال: «وقيل: انها دخلت - يعني الباء - لتفيد معنى بديعاً وهو أن الغسل لغة يقتضي مغسولاً به، والمسح لغة لا يقتضي ممسوحاً به، فلو قال: وامسحوا رؤوسكم لأجزأ المسح باليد امراراً من غير شيء على الرأس فدخلت الباء لتفيد ممسوحاً به وهو الماء فكأنه قال: وامسحوا برؤوسكم الماء، وذلك فصيح في اللغة»<sup>(٢)</sup>.

غسل الرجلين إلى الكعيبين:

لقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾<sup>(٣)</sup>. وفي قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ ثلاث قراءات: واحدة شاذة واثنتان متواترتان.

أما الشاذة فقراءة الحسن وهي قراءة الرفع أي «وأرجلكم» بالرفع على الابتداء والخبر محذوف أي مغسولة<sup>(٤)</sup>.

وأما المتواترتان فالأولى بالفتح (وأرجلكم) وهي قراءة نافع وابن عامر والكسائي وحفص ويعقوب، فتكون معطوفة على الوجوه والأيدي فأوجبوا غسل الرجلين قال ابو محمد مكي بن أبي طالب القيسي: «وحجة من نصب أنه عطفه على الوجوه والأيدي وكان ذلك أولى عنده، لما ثبت من السنة والاجماع على غسل الأرجل، فعطف على ما عمل فيه الغسل، وقوى ذلك أنه لما كانت الأرجل مجرورة في الآية كان عطفها على ما هو محدود مثلها أولى من عطفها على غير مجرور وأيضاً فإن الخفض يقع فيه اشكال من ايجاب المسح أو الغسل وعطفه على الوجوه ونصبه ليخرجه من الاشكال وليحقق الغسل الذي أريد به وهو الفرض، وهو الاختيار للاجماع على الغسل ولزوال الأشكال وبذلك قرأ علي بن أبي طالب . . . وبه قرأ ابن مسعود وابن عباس وكان يقول عاد الأمر إلى الغسل وبه قرأ عروة بن الزبير وعكرمة ومجاهد والسدي وغيرهم وهو الاختيار لما ذكرنا»<sup>(٥)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ٦ ص ٨٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) سورة المائدة: الآية ٦.

(٤) تحاف فضلاء البشر: أحمد البنا ج ١ ص ٥٣٠.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع أبو محمد مكي بن أبي طالب ج ١ ص ٤٠٧.

واحتج ابن زنجلة لهذه القراءة بما قاله الزجاج: «والدليل على أن الغسل هو الواجب في الرجل وان المسح لا يجوز تحديد قوله: (الى الكعبين) كما جاء في تحديد اليد إلى المرافق ولم يجيء في شيء من المسح تحديد قال: ﴿وَأَمْسَحُوا رُءُوسِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> بغير تحديد في القرآن» واحتج بقول الزجاج أيضاً « ويجوز أن يقرأ (وأرجلكم) على معنى (واغسلوا) لأن قوله إلى الكعبين دل على ذلك كما وصفنا وينسق بالغسل على المسح كما قال الشاعر:

ياليـت بعـلـك قـد غـدا  
مـتـقـلـداً سـيـفاً ورحمـاً  
والمعنى: «متقلداً سيفاً وحاملاً رحماً»<sup>(٢)</sup>.

وأما القراءة المتواترة الثانية فبالجر (وأرجلكم) وهي قراءة ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وأبو بكر عطفًا على (رؤوسكم) وحجتهم في ذلك أنها الأقرب إلى الأرجل من الوجوه والأكثر في كلام العرب أن يحمل العطف على الأقرب قال مكي: «وهو كثير في الكلام والقرآن لكن لما حمل «الأرجل» على «الرؤوس» في الخفض على «المسح» قامت الدلالة من السنة والاجماع ومن تحديد الوضوء في الأرجل مثل التحديد في الأيدي المغسولة، على أنه أراد بالمسح الغسل، والعرب تقول: تمسحت للصلاة أي: توضأت لها وقد قال أبو زيد إن المسح خفيف الغسل»<sup>(٣)</sup>.

وقد جمع ابن جرير الطبري زحمة الله تعالى بين قراءة النصب والجر بوجوب تعميم الرجلين بالمسح بالماء في الوضوء وإذا عم المتوضيء رجله مسحًا بالماء كان مستحقًا اسم «ماسح غاسل» وعلل ذلك بقوله «لأن غسلها» امرار الماء عليها أو اصابتها بالماء «ومسحها» امرار اليد أو ما قام مقام اليد عليها فإذا فعل ذلك بها فاعل فهو «غاسل ماسح» ثم قال «فإن قال قائل: وما الدليل على أن المراد بالمسح في الرجلين العموم دون أن يكون خصوصاً، نظير قولك في المسح بالرأس؟ قيل: الدليل على ذلك تظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ويل للأعقاب من النار» ولو كان مسح بعض القدم مجزئاً من عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحها منها بالماء بعد أن

(١) سورة المائدة: الآية ٦.

(٢) حجة القراءات: ابن زنجلة ص ٢٢٢.

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السبع: مكي بن أبي طالب ج ١ / ص ٤٠٦.

يمسح بعضها لأن من أدى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل بل يجب أن يكون له الثواب الجزيل ، وفي وجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوئه أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما خالفه<sup>(١)</sup> .

وبهذا يظهر أن قراءة النصب توجب الغسل وقراءة الجر توجب مسحها باليدين مع الغسل أي دعكها ولعل ذلك لما ينالها من الأوساخ التي لاتنال غيرها من أعضاء الوضوء فاحتاجا إلى الدلك مع الغسل والله أعلم .

وقال بعض العلماء : المراد بقراءة الجر : المسح ، ولكن النبي ﷺ بين أن ذلك المسح لا يكون إلا على الخف . قال الشنقيطي - رحمه الله تعالى - وعليه فالآية تشير إلى المسح على الخف في قراءة الخفض ، والمسح على الخفين - إذا لبسهما طاهراً - متواتر عن رسول الله ﷺ لم يخالف فيه إلا من لا عبرة به<sup>(٢)</sup> . وقال بعضهم في قراءة الخفض تنبيه على عدم الاسراف في الماء لأنها مظنة لصب الماء كثيراً فعطفت على المسوح والمراد الغسل<sup>(٣)</sup> .

الترتيب :

أي ترتيب غسل الأعضاء كما وردت في الآية ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾<sup>(٤)</sup> الآية .

وأدخل مسح الرأس بين المغسولات محافظة على الترتيب لأن الرأس ممسوح بين المغسولات قال الشنقيطي رحمه الله تعالى : «ومن هنا أخذ جماعة من العلماء وجوب الترتيب في أعضاء الوضوء حسبما في الآية الكريمة»<sup>(٥)</sup> .

(١) جامع البيان : الطبري ج ١٠ ص ٦٢ - ٦٤ .

(٢) أضواء البيان : محمد الأمين الشنقيطي ج ٢ ص ١٥ .

(٣) تحاف فضلاء البشر : أحمد البنا ج ١ ص ٥٣١ .

(٤) سورة المائدة : الآية ٦ .

(٥) أضواء البيان : الشنقيطي ج ٢ ص ٨ .

هذا كله في حالة الحدث الأصغر أما إذا كان الحدث حدثاً أكبر فإن الواجب فيه الغسل .

الغسل :

ووردت الإشارة إليه في قوله تعالى : ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾<sup>(١)</sup> . وفي قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهَّرُوا﴾<sup>(٢)</sup> . وفي قوله تعالى : ﴿وَسَعَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعَزَّلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقد ورد في السنة بيان هذا الغسل في أحاديث كثيرة منها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله<sup>(٤)</sup> .

هذا كله - الوضوء والغسل - في حالة وجود الماء والقدرة على استعماله أما في حالة عدم وجود الماء أو تعذر استعماله فيجزىء عنه التيمم .

التيمم :

وذلك لقوله تعالى في سورة النساء : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾<sup>(٥)</sup> . ولقوله تعالى في سورة المائدة : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٦)</sup> .

(١) سورة النساء : الآية ٤٣ .

(٢) سورة المائدة : الآية ٦ .

(٣) سورة البقرة : الآية ٢٢٢ .

(٤) رواه البخاري ج ١ ص ٦٨ ورواه مسلم ج ١ ص ٢٥٣ .

(٥) سورة النساء : الآية ٤٣ .

(٦) سورة المائدة : الآية ٦ .

وقد وردت صفة التيمم في حديث عمار رضي الله عنه قال: «بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا فضرب بكفه ضربة على الأرض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بها وجهه»<sup>(١)</sup>.

وقد سبق بيان حكمة التشريع ووجه اليسر فيه بما يغني عن اعادته هنا<sup>(٢)</sup>.

### نواقض الوضوء:

وردت الإشارة في القرآن الكريم إلى عدد من نواقض الوضوء فمنها:

#### ١ - الخارج من السبيلين:

وهو البول أو الغائط لقوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾<sup>(٣)</sup>. والغائط هو المكان المنخفض الذي يقضي الإنسان فيه حاجته ومن الخارج دم الحيض لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٤)</sup>.

#### ٢ - الجنابة:

سواء كانت بجماع أو احتلام لعموم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾<sup>(٥)</sup>.

#### ٣ - مس المرأة:

لقوله تعالى: ﴿أَوْلَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾<sup>(٦)</sup> وفيه اختلاف؛ منهم من فسره بالجماع فيكون من النوع السابق ومنهم من فسره بمطلق اللمس والمشهور من مذهب أحمد رحمه الله تعالى أن لمس النساء لشهوة ينقض الوضوء ولا ينقضه لغير شهوة وعن أحمد رواية أخرى أن اللمس ينقض - بكل حال - قال ابن قدامة: «وهو مذهب

(١) رواه البخاري ج ١ ص ٩١.

(٢) انظر ص ٦١.

(٣) سورة النساء الآية ٤٣.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٢٢.

(٥) سورة المائدة: الآية ٦.



الشافعي لعموم قوله تعالى ﴿أَوْلَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾<sup>(١)</sup>. وحقيقة اللمس: ملاقة البشريتين<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - الردة عن الإسلام:

لقوله تعالى: ﴿لَئِنِ اشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾<sup>(٣)</sup> قال ابن قدامة: والطهارة عمل وهي باقية حكماً تبطل بمبطلاتها فيجب أن تحبط بالشرك ولأنها عبادة يفسدها الحدث فأفسدها الشرك كالصلاة والتيمم ولأن الردة حدث بدليل قول ابن عباس «الحدث حدثان: حدث اللسان وحدث الفرج وأشدهما حدث اللسان» وإذا أحدث لم تقبل صلاته بغير وضوء لقول النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»<sup>(٤)</sup> متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

وهناك نواقض أخرى بينها السنة الشريفة منها ما اتفق عليه ومنها ما اختلف فيه. «ويبطل التيمم بكل ما يبطل الوضوء ويزيد برؤية الماء المقدور على استعماله وخروج الوقت»<sup>(٦)</sup>.

ثالثاً - ومن شروط الصلاة التي تحدث عنها القرآن الكريم:

طهارة البدن واللباس والمكان.

لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ﴾<sup>(٧)</sup> وقوله سبحانه: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾<sup>(٨)</sup>. وقوله عز شأنه: ﴿وَعَهْدُنَا إِلَىٰ آبَائِهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرُوا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾<sup>(٩)</sup>.

(١) سورة المائدة: الآية ٦.

(٢) المغني: ابن قدامة: ج ١ ص ١٩٢ - ١٩٣.

(٣) سورة الزمر: الآية ٦٥.

(٤) رواه البخاري ج ١ ص ٤٣ ورواه مسلم ج ١ ص ٢٠٤.

(٥) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ١٧٦.

(٦) المغني: ابن قدامة ج ١ ص ٢٧٢.

(٧) سورة المائدة: الآية ٦.

(٨) سورة المدثر: الآية ٤.

(٩) سورة البقرة: الآية ١٢٥.

فقد دعا القرآن الكريم في هذه الآيات وغيرها إلى طهارة الأبدان واللباس والمسجد وهو موضع الصلاة.

قال الشوكاني رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَأْتِكَ فَطَهِّرْ﴾<sup>(١)</sup> في هذه الآية دليل على وجوب طهارة الثياب<sup>(٢)</sup>.

رابعاً - ومن شروط الصلاة التي تحدث عنها القرآن الكريم:  
دخول الوقت.

الصلوات المفروضة في اليوم واللييلة خمس صلوات هي صلاة الفجر وصلاة الظهر وصلاة العصر وصلاة المغرب وصلاة العشاء.

وورد التصريح في القرآن الكريم بذكر صلاتين منها هما صلاة الفجر وصلاة العشاء في قوله تعالى: ﴿مِن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾<sup>(٣)</sup>.

أما أوقات الصلوات الخمس فلم ترد صريحة في القرآن الكريم وإنما وردت كذلك في سنة الرسول ﷺ وقد استنبط بعض المفسرين اشارة القرآن إلى أوقات الصلوات الخمس من عدد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾<sup>(٤)</sup> وذلولك الشمس زوالها عن كبد السماء وقيل أنه غروبها ورجح الشوكاني في تفسيره أنه زوالها فقال: (والقول عندي أنه زوالها نصف النهار لتكون الآية جامعة للصلوات الخمس، والمعنى: أقم الصلاة من وقت ذلولك الشمس إلى غسق الليل فيدخل فيها الظهر والعصر وصلاتنا غسق الليل وهما العشاءان ثم قال: (وقرآن الفجر) هذه خمس صلوات)<sup>(٥)</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة المدثر: الآية: ٤.

(٢) فتح القدير: الشوكاني ج ٥ ص ٣٢٤.

(٣) سورة النور: الآية ٥٨.

(٤) سورة الاسراء: الآية ٧٨.

(٥) فتح القدير: الشوكاني ج ٢ ص ٢٥٠.

(٦) سورة هود: الآية ١١٤.

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى: «واختلف أهل التأويل في التي عنيت بهذه الآية من صلوات العشي بعد اجماع جميعهم على أن التي عنيت من صلاة الغداة: الفجر.

فقال بعضهم عنيت بذلك صلاة الظهر والعصر قالوا: وهما من صلاة العشي . . وقال آخرون: عني بها صلاة العصر . . وقال بعضهم بل عني بطرفي النهار، الظهر والعصر، ويقوله: (وزلفا من الليل) المغرب والعشاء والصبح<sup>(١)</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْنِ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْنِ اللَّهَ﴾ أي سبحوا الله ومعناه صلوا لله (حين تمسون) أي تدخلوا في المساء وهو صلاة المغرب والعشاء (وحين تصبحون) أي تدخلون في الصباح وهو صلاة الصبح (وعشيا) أي صلوا لله عشيا يعني صلاة العصر (وحين تظهرون) تدخلون في الظهرية وهو الظهر كذا فسرها البغوي رحمه الله تعالى ثم قال: قال نافع ابن الأزرق لابن عباس: هل تجد صلاة الخمس في القرآن؟ قال: نعم. وقرأ هاتين الآيتين وقال: جمعت الآية صلاة الخمس ومواقيتها<sup>(٣)</sup>.

هذه أوضح الآيات اشارة إلى مواقيت الصلوات الخمس المفروضة قال ابن كثير رحمه الله تعالى: «وقد ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ تواترا من أفعاله وأقواله بتفاصيل هذه الأوقات على ما عليه أهل الإسلام اليوم مما تلقوه خلفاً عن سلف وقرنا بعد قرن كما هو مقرر في مواضعه والله الحمد<sup>(٤)</sup>.

وقد أكد القرآن الكريم في مواضع عديدة على الأتيان بالصلاة في وقتها فقال سبحانه: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾<sup>(٥)</sup>.

وقد رجح الإمام الطبري رحمه الله تعالى أن معنى الآية: «كانت على المؤمنين فرضاً

(١) جامع البيان: الطبري ج ١٥ ص ٥٠٢ - ٥٠٤ (باختصار).

(٢) سورة الروم: الآيتين ١٧ - ١٨ .

(٣) معالم التنزيل: البغوي ج ٣ ص ٤٧٩ .

(٤) تفسير ابن كثير: ج ٣ ص ٥٨ .

(٥) سورة النساء: الآية ١٠٣ .

وَقَتُّ لَهُمْ وَقْتٌ وَجُوبٌ أَدَائُهُ فَبَيْنَ ذَلِكَ لَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني رحمه الله تعالى في معناها: «أي محدوداً معيناً يقال: وقته فهو موقوت، ووقته فهو موقت. والمعنى: إن الله افترض على عباده الصلوات وكتبها عليهم في أوقاتها المحدودة لا يجوز لأحد أن يأتي بها في غير ذلك الوقت إلا لعذر شرعي من نوم أو سهو أو نحوهما»<sup>(٢)</sup>.

وتوعد الله سبحانه الساهين عن الصلاة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ وقد فسر السهو بالسهو عن وقتها واستدلوا بحديث مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال: سألت رسول الله ﷺ عن الذين هم عن صلاتهم ساهون قال: (هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها قلت: وتأخير الصلاة عن وقتها يحتل تركها بالكلية ومحتمل صلاتها بعد وقتها شرعاً أو تأخيرها عن أول الوقت وروي موقوفاً عن سعد قال ابن كثير وهذا أصح اسناداً وقد ضعف البيهقي رفعه وصحح وقفه، وكذلك الحاكم<sup>(٣)</sup> وقال عطاء بن دينار: الحمد لله الذي قال: «عن صلاتهم ساهون» ولم يقل: في صلاتهم ساهون<sup>(٤)</sup> وقد وردت أحاديث كثيرة في ذم تأخير الصلاة عن وقتها.

خامساً - ومن شروط الصلاة الواردة في القرآن الكريم:

ستر العورة.

لقوله تعالى: ﴿يَبْنَئِ أَدْمُ حُدُوءِ زَيْنَتِكَ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية:

«هذا خطاب لجميع بني آدم وإن كان وارداً على سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. والزينة: ما يتزين به الناس من الملبوس. أمروا بالتزين عند الحضور إلى المساجد للصلاة والطواف، وقد استدل بالآية على

(١) جامع البيان: الطبري ج ٩ ص ١٧٠.

(٢) فتح القدير: الشوكاني ج ٤ ص ٥١٠.

(٣) تفسير ابن كثير: ج ٤ ص ٥٨٨، ٥٨٩.

(٤) سورة الأعراف: الآية ٣١.

وجوب ستر العورة في الصلاة. واليه ذهب جمهور أهل العلم. بل سترها واجب في كل حال من الأحوال وإن كان الرجل خالياً كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة<sup>(١)</sup>.

وقد ورد بيان حد العورة للرجل والمرأة في السنة النبوية وتفصيل ذلك في كتب الفروع.

ولله ما أحكم هذا التشريع وما أسأه فلئن كان اللباس زينة يختص بها الإنسان دون سائر الحيوان فإن تلکم الزينة ليست هي الغاية من لبس اللباس وإنما هي مظهر من مظاهر احترام الآخرين.

فكم من إنسان وقف أمام المرأة الصقيلة يصلح ثوبه ويواسي رداءه ويلمع حذاءه ويصف شعره ويتطيب ويتعطر بأحسن العطور ويذهب مقبلاً ومدبراً متفقداً مظهره وما ذاك إلا لأنه سيقابل فلاناً أو فلاناً من الناس وهو يدرك أو لا يدرك أنه يسعى إلى أن يصل بمظهره درجة تعادل مكانة هذا الرجل في نفسه ومنزلته عنده ولو ذهب إلى رجل لا يأبه به لما تجمل له هذا التجمل.

فإذا كان هذا ما يستعد به الإنسان للذهاب إلى بيت إنسان مثله أفلا يحق أن يأخذ زينته حين يذهب إلى بيت من بيوت الله.

بلى والله ولو استقر ذلك في نفوسنا حقاً وتمكن من قلوبنا حقاً ما رأينا بعض الناس يذهب إلى المسجد بملابس النوم التي لا يلاقي بها أصدقاءه فضلاً عن رؤسائه.

كان الناس إلى وقت قريب يستعدون للصلاة حق الاستعداد فيلبسون - مع فقرهم - أجمل ملابسهم ويرتدون مشالهم ويتطيبون بأحسن ما لديهم ويذهبون إلى الصلاة مبكرين ويسرون مطمئنين فما بال كثير منا في وقتنا هذا لا يكاد يقوم للصلاة - ان قام - إلا بعد أن يسمع الإقامة فيهب للوضوء على عجل ويتناول أدنى ثيابه ويلبسه وهو يمشي، ويواسيه وهو في الطريق يسير عجلاً وان خشى فوات الركوع هرولاً وان أدرك الامام راعياً جرى جرياً لا يكاد يلتقط أنفاسه إلا وقد كادت أن تتصف صلته.

لو أدرك هؤلاء - حقاً - أنهم سيلاقون ملكاً للبسوا أحسن ما يلبسون ولسعوا إلى بيته

(١) فتح القدير: الشوكاني ج ٢ ص ٢٠٠.

مبكرين ولدخلوا مجلسه بوقار وهيبة فكيف لو أدركوا أنهم يلاقون في صلاتهم ملك الملوك .

أزال الله عن القلوب رينها وكشف عن الأفتدة ظلمتها وجلاً لها الحق وقادها إليه وأشرق فيها نور الإيمان فانقادت واستجابت .

سادساً - ومن شروط الصلاة الواردة في القرآن الكريم : استقبال القبلة .

لقوله تعالى : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾<sup>(١)</sup> وقال سبحانه : ﴿ وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ . وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وذكر القرطبي رحمه الله تعالى اجماع العلماء على أن من شاهد الكعبة وعابها فرض عليه استقبالها . وأنه ان ترك استقبالها وهو معابها وعالم بجهتها فلا صلاة له وعليه إعادة كل ماصلي . وذكر أيضاً - اجماع العلماء على أن على كل من غاب عنها أن يستقبل ناحيتها وشطرها وتلقاها فان خفيت عليه فعليه أن يستدل على ذلك بكل ما يمكنه من النجوم والرياح والجبال وغير ذلك مما يمكن أن يستدل به على ناحيتها<sup>(٣)</sup> . وقد سبق بيان من يسقط عنه وجوب التوجه إلى القبلة بما يغني عن اعادته هنا<sup>(٤)</sup> .

سابعاً - النية

قال ابن قدامة - رحمه الله تعالى - «ولا نعلم خلافاً بين الأمة في وجوب النية للصلاة وأن الصلاة لا تنعقد إلا بها والأصل فيه قول الله تعالى ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾<sup>(٥)</sup> (١) - أعني :

(١) سورة البقرة: الآية ١٤٤ .

(٢) سورة البقرة: الآيتين ١٤٩ - ١٥٠ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ١ ص ١٦٠ . (٤) انظر ص ٦٢ - ٦٣ .

(٥) سورة البينة: الآية: ٥ . (٦) المغني: ابن قدامة ج ٢ ص ١٣٢ .

١ - العقل ٢ - الطهارة ٣ - طهارة البدن واللباس والمكان ٤ - دخول الوقت ٥ - ستر العورة ٦ - استقبال القبلة ٧ - النية .

الشروط الواردة في القرآن الكريم من شروط الصلاة لم ترد في القرآن مجتمعة في موضع واحد بل وردت متفرقة وقد تساءلت عن الحكمة في عدم جمعها في موضع واحد متوالية فظهر لي - والله أعلم - أن الله سبحانه وتعالى دعا في مواضع عديدة إلى تدبر القرآن فقال سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ﴾<sup>(١)</sup> وقال سبحانه: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَذَّبَ وَأُتِيَ بِهِ وَلْيَضْحَكُوا وَلَا يُلْمُوا أَلْبَابًا﴾<sup>(٢)</sup> . وغير ذلك من الآيات وفي تفريق أجزاء الموضوع الواحد أو القصة الواحدة، مجال للتدبر وميدان للتذكر، ومعتكز للتنافس بين أولي الألباب لاستنباط المعاني الدقيقة وتعلم التأويل .

وفوق هذا أن في سَوَاقِ شروط الصلاة متوالية قصراً للهدف على الاعلام بها أما تفريقها ففيه مزية بيان وجه كل شرط من هذه الشروط والحكمة السامية في تشريعه وزيادة الاهتمام به عند إفراده في الحديث . إضافة إلى إحكام السرد وجودة السبك وترابط المعاني فحين يتحدث القرآن مثلاً عن كيد الشيطان لأبينا آدم وأمانا حواء عليهما السلام ونزعه عنها لباسها ليربما سواتهما<sup>(٣)</sup> ناسب أن يدعو بعده إلى ستر العورة بل لبس الزينة<sup>(٤)</sup> عند كل مسجد وفي هذا تبكيت للشيطان وعلان لخيبته وخسرانه .

وحين يتحدث القرآن عن أهل الكتاب ويدعوهم إلى قول الحق ويتوعد كاتم الشهادة ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup> ناسب أن يذكر مثلاً لما كتموه مع أنهم يعلمون الحق فيه ألا وهو استقبال المسجد الحرام ولذلك قال سبحانه بعد أن أمر بالتوجه إليه ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوْا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٦)</sup> فجاء الأمر بالتوجه

(١) سورة النساء: الآية ٨٢ وسورة محمد: الآية ٢٤ .

(٢) سورة ص: الآية ٢٩ .

(٣) سورة الأعراف: الآية ٢٧ ﴿يَبْنِيءَ آدَمَ لَا يَفْنَىٰ نَفْسُكَمُ الشَّيْطَانِ كَمَا أَخْرَجَ آبَاؤَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يُنَزِّعُ عَنْهُمْ لِبَاسَهُمُ لِيُرِيَهُمْ سَاءَ مَا يَكْسِبُونَ﴾ الآية .

(٤) سورة الأعراف: الآية ٣١ ﴿يَبْنِيءَ آدَمَ حُذُوزًا زِينَتًا عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ الآية .

(٥) سورة البقرة: الآية ١٤٠ .

(٦) سورة البقرة: الآية ١٤٤ .

إلى البيت الحرام كضرب مثل على ما يكتُمونه من الحق وهو في الوقت نفسه أمرٌ بالتوجه .

وحين يتحدث القرآن في سورة هود عن نوح عليه السلام ثم عن هود عليه السلام ثم عن صالح عليه السلام ثم عن إبراهيم عليه السلام ثم عن لوط عليه السلام ثم عن شعيب عليه السلام ثم عن موسى عليه السلام يعقب على هذه القصص بتسليية الرسول ﷺ عما أصاب إخوانه الأنبياء من قبله وتوجيهه ومن تاب معه إلى الاستقامة ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾<sup>(١)</sup> ثم أشار إلى أن من أسباب الاستقامة اقامة الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ﴾<sup>(٢)</sup> وفي هذا اشارة إلى أوقات الصلوات الخمس كما سبق بيانه .

وحين ينادي الله سبحانه وتعالى نبيه بنداء ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَدْيَرُ﴾<sup>(٣)</sup> والمدثر هو الذي قد تدرثر بثيابه<sup>(٤)</sup> ناسب أن يدعو إلى طهارة الثياب ﴿وَيُثَابِكْ فَطَهِّرْ﴾<sup>(٥)</sup> وهي طهارة الظاهر كما دعا إلى طهارة الباطن ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجِرْ﴾<sup>(٦)</sup> .

ولما تحدث القرآن عن طيبات الطعام والنساء وهما طيبات الجسد ناسب أن يرتقي بهم إلى طيبات الروح وهما الصلاة والطهارة فلما قال سبحانه : ﴿الْيَوْمَ أَجِلْ لَكُمْ الْأَطْيَبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ الآية<sup>(٧)</sup> قال بعدها ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الآية<sup>(٨)</sup> .

تلكم - فيما يظهر لي - حكمة من حكم تفريق حديث القرآن الكريم عن شروط الصلاة ولو جمع الحديث عنها في موضع واحد لما كان هناك من المناسبات الحكيمة في انتشارها كما تنتشر الكواكب والنجوم على صفحة السماء ولما كان هذا البيان البديع

(١) سورة هود: الآية ١١٢ .

(٢) سورة هود: الآية ١١٤ .

(٣) سورة المدثر: الآيات ١ ، ٣ ، ٤ .

(٤) فتح القدير: الشوكاني ج ٥ ص ٣٢٤ .

(٥) سورة المائدة: الآيتين ٥ - ٦ .



الذي ينبيء عن نزول هذا القرآن من لدن حكيم عليم .

سنن الصلاة الواردة في القرآن الكريم : -

ومن سنن الصلاة في القرآن : الاستعاذة قبل القراءة واستدلوا<sup>(١)</sup> بقوله تعالى : ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾<sup>(٢)</sup> .

ومن سننها في القرآن الكريم النظر إلى موضع سجوده لما روى ابن سيرين «ان رسول الله ﷺ كان يقلب بصره في السماء فنزلت هذه الآية : ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾<sup>(٣)</sup> فطأ رأسه<sup>(٤)</sup> . . وقال أحمد الخشوع في الصلاة إن ينظر إلى موضع سجوده<sup>(٥)</sup> .

ومن السنن بعد الصلاة الذكر لقوله تعالى :- ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾<sup>(٦)</sup> قال ابن قدامه رحمه الله تعالى «ويستحب ذكر الله تعالى والدعاء عقيب صلاته ويستحب من ذلك ما ورد به الأثر»<sup>(٧)</sup> .

أنواع الصلوات الواردة في القرآن الكريم :

جاء حديث القرآن عن أنواع من الصلوات حديثاً مجملاً وان كان فيه شيء من

(١) المغني : ابن قدامة ج ٢ ص ١٤٥ .

(٢) سورة النحل : الآية : ٩٨ .

(٣) سورة المؤمنون : الآية : ٢ .

(٤) رواه الحاكم في مستدركه عن ابن سيرين عن أبي هريرة موصولاً وقال : - هذا حديث صحيح

على شرط الشيخين لولا خلاف فيه على محمد فقد قيل عنه مرسلًا ولم يخرجاه وقال الذهبي

الصحيح مرسل . المستدرک ج ٢ ص ٣٩٣ .

(٥) منار السبيل - ابراهيم بن ضويان ج ١ ص ٩٢ .

(٦) سورة النساء : الآية : ١٠٣ .

(٧) المغني : ابن قدامة ج ٢ ص ٢٥١ .

البيان لبعضها - وتَرَكَ البيان الوافي لسنة الرسول ﷺ لتأكيد الترابط بين الكتاب والسنة ووجوب العمل بهما معاً كما ذكرت في موضع سابق<sup>(١)</sup>.

ومن أنواع الصلوات التي وردت الاشارة إليها في القرآن الكريم .

- ١ - صلاة السفر .
- ٢ - صلاة الخوف .
- ٣ - صلاة الجمعة .
- ٤ - صلاة المريض .
- ٥ - صلاة الجنائز .
- ٦ - صلاة العيد .
- ٧ - صلاة الليل .
- ٨ - صلاة الجماعة .

أولاً : صلاة السفر :

لما كان السفر مظنة المشقة لما فيه من تتابع السير وكثرة تغيير المواضع والانتقال من حال إلى حال وكثرة الأشغال ولما للصلاة من حكمة بالغة في حياة الإنسان اليومية اقتضت وجوب أدائها وعدم سقوطها بحال من الأحوال فقد شرع الإسلام التخفيف عن المسافر بقصر الصلاة الرباعية الى ركعتين وبالجمع بين الصلاتين .

وقد ثبت قصر الصلاة بالكتاب وبالسنة وبالإجماع .

أما الكتاب ففي قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾<sup>(٢)</sup> فان قلت : القصر مقيد بقوله : (ان خفتم . . . الآية) قلت : عن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب : ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم

(١) انظر ص : ٦٩ .

(٢) سورة النساء : الآية ١٠١ .

الذين كفروا. فقد أمن الناس ! فقال عجبْتُ مما عجبْتُ منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته<sup>(١)</sup> وعن حارثه بن وهب رضي الله عنه قال: صلى بنا النبي ﷺ آمنَ ما كان بمنى ركعتين<sup>(٢)</sup>.

وأما السنة فقد حكى ابن قدامة رحمه الله تعالى تواتر الأخبار أن رسول الله ﷺ كان يقصر في أسفاره حاجاً ومعتماً وغازياً<sup>(٣)</sup>.

وحكى اجماع العلماء على أن من سافر سافراً تقصر في مثله الصلاة في حج أو عمرة أو جهاد أن له أن يقصر الرباعية فيصلبها ركعتين<sup>(٤)</sup>.

ولم يرد في القرآن الكريم تحديد للصلوات التي تقصر ولا تحديد للقصر ولا للسفر الذي تقصر فيه الصلاة وانما ورد بيان ذلك كله في السنة النبوية الشريفة.

ثانياً: صلاة الخوف:

وجاء حديث القرآن عنها في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾<sup>(٥)</sup>.

وتسمى هذه الصلاة صلاة الخوف وصلاة الجهاد والمجاهدين.

ولهذه الصلاة حالات كثيرة فلا يخلوا أن يكون العدو تجاه القبلة أو في غير اتجاهها، ولا تخلوا الصلاة أن تكون رباعية أو ثلاثية أو ثنائية ولا تخلو الحال أن يكون التحام لا يستطيع معه الاجتماع للجماعة أو لا يكون التحام ويستطيع المصلون الجماعة... وهكذا.

(١) صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٧٨.

(٢) صحيح البخاري: ج ٢ ص ٣٥ وصحيح مسلم ج ١ ص: ٤٨٣.

(٣) المغني: ابن قدامة ج ٢ ص ٢٥٥.

(٤) المرجع السابق.

(٥) سورة النساء: الآية ١٠٢.

قال القرطبي رحمه الله تعالى: «وقد اختلفت الروايات في هيئة صلاة الخوف. واختلف العلماء لاختلافها فذكر ابن القصار أنه ﷺ صلاها في عشرة مواضع قال ابن العربي: روي عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة الخوف أربعاً وعشرين مرة. وقال الامام أحمد بن حنبل وهو امام أهل الحديث والمقدم في معرفة علل النقل فيه: «لا أعلم أنه روي في صلاة الخوف إلا حديث ثابت وهي كلها صحاح ثابتة. فعلى أي حديث صلى منها المصلي صلاة الخوف أجزاءه ان شاء الله. وكذا قال أبو جعفر الطبري»<sup>(١)</sup>.

وقال الامام أحمد رحمه الله تعالى: «كل حديث يروى في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز وقال: ستة أوجه أو سبعة يروى فيها كلها جائز»<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: صلاة الجمعة:

وقد سميت سورة من سور القرآن كاملة باسم الجمعة، والأصل في فرضها الكتاب والسنة والاجماع قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد استنبط المفسرون من هذه الآيات الكريمة عدداً من أحكام صلاة الجمعة.

منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ خطاب للمكلفين باجماع ويخرج منه المرضى والزمنى والمسافرون والعييد والنساء بالدليل ومن تخلف عنها لغير عذر فصلى قبل الامام أعاد ولا يجزيه أن يصلي قبله وهو في تخلفه عنها مع امكانه لذلك عاص لله بفعله<sup>(٤)</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ وفيه دليل على أن الجمعة لا تجب إلا بالنداء والنداء لا يكون إلا بعد دخول الوقت<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع أحكام القرآن: القرطبي ج ٥ ص ٣٦٥ - ٣٦٦.

(٢) المغني: ابن قدامة ج ٢ ص ٤١٢.

(٣) سورة الجمعة: الآيات ٩ - ١١.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ١٨ ص ١٠٤.

(٥) أحكام القرآن: ابن العربي ج ٤ ص ١٧٩٥.

ومنها قوله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ واختلف العلماء في معنى السعي على ثلاثة أقوال:

الأول: أن المراد به: النية قال الحسن والله ما هو بسعي على الأقدام ولكنه سعي بالقلوب والنية.

الثاني: أنه العمل أي فاعملوا على المضي إلى ذكر الله واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه . . .

الثالث: أنه السعي على الأقدام وهو الأفضل لكنه ليس بشرط قال ابن العربي: «وظاهر الآية وجوب الجميع لكن أدلة الاستحباب ظهرت على أدلة الوجوب فقضي بها»<sup>(١)</sup>.

أما قوله سبحانه: ﴿إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ فقد اختلف العلماء في المراد به فقبل الصلاة وقيل الخطبة وقال ابن العربي: «والصحيح أنه واجب في الجميع، واستدل على وجوب الخطبة بأنها تحرم البيع ولولا وجوبها ما حرمته لأن المستحب لا يحرم المباح ثم قال: «وإذا قلنا: أن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة»<sup>(٢)</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ فيه تحريم البيع بعد النداء الثاني وأجمع العلماء على ذلك<sup>(٣)</sup> قال الشوكاني: ويلحق به سائر المعاملات<sup>(٤)</sup> وقال ابن العربي: «كل أمر يشغل عن الجمعة من العقود كلها فهو حرام شرعاً مفسوخ رداءً»<sup>(٥)</sup>.

ومن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ الآية<sup>(٦)</sup> استنبط العلماء منها شرط قيام الخطيب على المنبر إذا خطب. قال القرطبي: «قال علقمة: سئل عبد الله أكان النبي ﷺ يخطب قائماً أو قاعداً؟ فقال: أما تقرأ (وتركوك قائماً) ثم قال وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة العلماء»<sup>(٧)</sup>.

(١) أحكام القرآن: ابن العربي جـ ٤ ص ١٧٩٢ - ١٧٩٣.

(٢) المرجع السابق: ص ١٧٩٣.

(٣) انظر تفسير ابن كثير جـ ٤ ص ٣٨٩ وأحكام القرآن ابن العربي جـ ٤ ص ١٧٩٣.

(٤) فتح القدير: الشوكاني جـ ٥ ص ٢٢٧.

(٥) أحكام القرآن: ابن العربي جـ ٤ ص ١٧٩٤.

(٦) سورة الجمعة: الآية ١١.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي جـ ١٨ ص ١١٤.

واستنبطوا أيضاً شرط الخطبة في انعقاد الجمعة لا تصح إلا بها وهو قول جمهور العلماء قالوا والدليل على وجوبها . (وتركوك قائماً) وهذا ذم والواجب هو الذي يذم تاركه شرعاً ثم ان النبي ﷺ لم يصلها إلا بخطبة»<sup>(١)</sup>

وهكذا نرى اهتمام القرآن الكريم بصلاة الجمعة وأشارته إلى كثير من أحكامها وما ذاك إلا لعظيم فضلها الذي اختص به يومها وقد ورد في فضلها أحاديث كثيرة ولا عجب أن يحتم الله الحديث عنها بقوله سبحانه: ﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهِوَمِنَ الْجَنَّةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

رابعاً : صلاة المريض :

وكما خفف الله عن المسلم بعض أركان الصلاة في حالة الخوف فقد خفف الله سبحانه ذلك عن المسلم في حالة المرض فمن حصل له عذر من مرض أو نحوه لا يستطيع معه القيام في الصلاة المفروضة يجوز له أن يصلي قاعداً فإن لم يستطع صلى على جنبه ففي تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ الآية<sup>(٣)</sup> قال القرطبي: «وذهب جماعة من المفسرين منهم الحسن وغيره إلى أن قوله: (يذكرون الله) إلى آخره، انها هو عبارة عن الصلاة أي لا يضيعونها ففي حال العذر يصلونها قعوداً أو على جنبهم ثم قال: «وإذا كانت الآية في الصلاة ففقهها أن الإنسان يصلي قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً، فإن لم يستطع فعلى جنبه كما ثبت عن عمران بن حصين قال: «كان بي البواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة فقال: «صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»<sup>(٤)</sup> رواه الأئمة<sup>(٥)</sup>. بل نسب ابن الجوزي هذا التفسير إلى علي وابن مسعود وابن عباس وقتادة<sup>(٦)</sup>.

خامساً : صلاة الجنائز :

واليتها الاشارة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾<sup>(٧)</sup>. قال

(١) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ١٨ ص ١١٤ .

(٢) سورة الجمعة: الآية ١١ .

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٩١ .

(٤) أخرجه البخاري ج ١ ص ٢٨٣ وأخرجه الجماعة إلا مسلماً .

(٥) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ٤ ص ٣١١ - ٣١٢ .

(٦) زاد المسير: ابن الجوزي ج ١ ص ٥٢٧ .

(٧) سورة التوبة: الآية ٨٤ .

القرطبي: «قال علماؤنا: هذا نص في الامتناع من الصلاة على الكفار» ثم قال: «واختلف هل يؤخذ من مفهومه وجوب الصلاة على المؤمنين على قولين: يؤخذ لأنه علل المنع من الصلاة على الكفار لكفرهم لقوله تعالى: ﴿انهم كفروا بالله ورسوله﴾ فإذا زال الكفر وجبت الصلاة. . أو تؤخذ الصلاة من دليل خارج عن الآية. وهي الأحاديث الواردة في الباب. والاجماع»<sup>(١)</sup>.

أما تفصيل أحكام صلاة الجنائز فقد بينته السنة النبوية الشريفة.

سادساً: صلاة العيّد:

ووردت الإشارة إليها في قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾<sup>(٢)</sup>. وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في الصلاة المأمور بها هنا فقال قتادة وعطاء وعكرمة: المراد صلاة العيّد<sup>(٣)</sup> وقد يشهد لهذا حديث البراء رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يخاطب فقال: ان أول ما نبأ به من يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فتنحر فمن فعل هذا فقد أصاب سنتنا ومن نحر فانها هو لحم يقدمه لأهله ليس من النسك في شيء»<sup>(٤)</sup>.

وكذا وردت الإشارة إليها في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٥)</sup>. قيل المراد بالصلاة صلاة العيّد<sup>(٦)</sup>.

سابعاً: صلاة القيام:

ورد في الحث عليها آيات كثيرة في القرآن الكريم كقوله تعالى مخاطباً نبيه ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْزُوقُ قُرْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا يَضْفَعُهُ أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾<sup>(٧)</sup> وقال سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَيَضْفَعُهُ وَتَلْتَهُ وَطَافِيَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ﴾ الآية<sup>(٨)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ٨ ص ٢٢١.

(٢) سورة الكوثر: الآية: ٢

(٣) فتح القدير: الشوكاني ج ٥ ص ٥٠٢.

(٤) صحيح البخاري ج ٦ ص ٢٣٧ - ٢٣٨ وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٥٥٣.

(٥) سورة الأنعام: الآية: ١٦٢.

(٦) الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي ج ٧ ص ١٥٢ وفتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ١٨٥

(٧) سورة المزمل: الآيات ١ - ٦.

(٨) سورة المزمل الآية: ٢٠.

ووصف الله عباده المؤمنين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾<sup>(١)</sup> وعلل دخول المتقين الجنة بقوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ، آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ الَّذِي يَرِنُكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلُبُكَ فِي السَّجِدِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد كان قيام الليل واجباً على الرسول ﷺ وحده كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾<sup>(٤)</sup> ثم بين له مقدار ما يقوم في سورة المزمل. وقال عبد الرحمن بن أسلم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْعًا طَوِيلًا﴾<sup>(٥)</sup>. قال: لحوائجك فافرغ لدينك الليل، قال: وهذا حين كانت صلاة الليل فريضة ثم ان الله تبارك وتعالى من على عباده فحففها ووضعها، وقرأ: (قم الليل إلا قليلاً) إلى آخر الآية ثم أيده ابن كثير فقال: (وهذا الذي قاله كما قاله)<sup>(٦)</sup> وذكر الأدلة على ذلك من السنة النبوية الشريفة.

وليس المقام مقام حديث عن مزايا تلکم الصلاة وآثارها على الإنسان في دنياه وأخراه وإذا لوجد القلم متسعاً للحديث ولأطال وأطنب، ولكن المقام هنا مقام عرض للأحكام الفقهية للصلاة في القرآن الكريم ولم يتناول منها إلا ما ذكرت وجاءت السنة فبينت ما أجمله.

ثامناً: صلاة الجماعة:

وردت الإشارة إليها في قوله تعالى: ﴿وَأَزْكُوا مَعَ الرَّكْعِينَ﴾<sup>(٧)</sup> قال ابن كثير رحمه الله تعالى: «وقد استدلل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الجماعة»<sup>(٨)</sup>. وقال

- (١) سورة الفرقان: الآية ٦٤.
- (٢) سورة الذاريات: الآيات ١٥ - ١٨.
- (٣) سورة الشعراء: الآيات ٢١٧ - ٢١٩.
- (٤) سورة الإسراء الآية ٧٩.
- (٥) سورة المزمل: الآية ٧.
- (٦) تفسير ابن كثير: ج ٤ ص ٤٦٢.
- (٧) سورة البقرة: الآية ٤٣.
- (٨) تفسير ابن كثير: ج ١ ص ٨٦.



القرطبي في تفسيرها: «مع» تقتضي المعية والجمعية، ولهذا قال جماعة من أهل التأويل بالقرآن إن الأمر بالصلاة أولاً لم يقتض شهود الجماعة، فأمرهم بقوله «مع» شهود الجماعة»<sup>(١)</sup>.

كما استدلوا على وجوبها من القرآن بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ﴾<sup>(٢)</sup> قالوا: والأمر للوجوب وإذا كان ذلك مع الخوف فمع الأمن أولى<sup>(٣)</sup>.

ومما استدلوا به أيضاً قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾<sup>(٤)</sup> وبقوله سبحانه: ﴿وَقَدْ كَانُوا يُدْعُونَ إِلَى الشُّجُورِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

ولولا أن المقام هنا - أيضاً - مقام إشارة للصلوات المذكورة في القرآن الكريم لطاب للقلم أن يسهب في بيان مزايا صلاة الجماعة، وقد ورد بيان ذلك في كثير من الكتب التي تعنى بذلك.

تلکم هي الصلوات التي أشار إليها القرآن الكريم وإشارته هذه كما رأينا جملة لم تفصل الأحكام فيها وهي ميدان للتدبر والتفقه في آيات القرآن الكريم وقد قدمت العلة - فيما أرى - لعدم تفصيل القرآن الكريم الحديث لأحكام الصلوات.

(١) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي جـ ١ ص ٣٤٨.

(٢) سورة النساء: الآية ١٠٢.

(٣) منار السبيل: ابراهيم بن ضويان جـ ١ ص ١١٨.

(٤) سورة الاعراف: الآية ٢٩.

(٥) سورة القلم: الآية ٤٣.

(٦) انظر الاحكام شرح أصول الاحكام: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم جـ ١ ص ٣٤١.



## الخاتمة

وبعد، هذا العرض السريع للصلاة في القرآن الكريم يظهر جلياً اهتمام القرآن الكريم بالصلاة ومفهومها فيه وصلتها بالعبادات الأخرى واشتراك الصلاة في القرآن مع أصول الدين الإسلامي من حيث تبادل الأسماء فتارة تطلق الصلاة على الدين وتارة يطلق الدين على الصلاة مما يؤكد التلاحم بينهما حتى لكأنهما شيء واحد.

ومكانة الصلاة في القرآن الكريم مكانة عظمى وردت في آيات عديدة ومواضع مختلفة لا تكاد تخلو سورة من سور القرآن من الإشارة إليها وبيان مزاياها.

أما فضل الصلاة وثمرتها فقد تناوله القرآن أيضاً في عدة آيات وبين ما أعده من الثواب لمقيمي الصلاة ومن العقاب لتاركيها. وبين أيضاً آثار الصلاة على المؤمنين في الحياة الدنيا وما فيها من تهذيب للسلوك وتقويم للأخلاق.

كما جاء بيان الحكمة من الصلاة ومعناها الذي يسمو بالإنسان إلى الدرجة التي اصطفاه الله له واختاره لها.

وباستقراء آيات القرآن الكريم يظهر أن هذه المكانة الكبرى وهذا الفضل العظيم وهذه الحكمة السامية تحصل بالصلاة المستوفية لصفات الكمال من خشوع وحضور قلب وجوب إقامتها وقد أثني القرآن على مقيمي الصلاة وذم الذين ينهون عن إقامتها حتى وإن صلوا ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾<sup>(١)</sup>. مما يؤكد أن للصلاة روحاً ولها لا بد من تحققه حتى يجيئ الإنسان بصلاته ونحياً به.

ورحمة الله التي وسعت كل شيء تظهر جلية في تشريع الصلاة فنجد اليسر في صلاة الخوف وفي السفر وفي المرض ونجده عند فقدان الماء أو تعذر استعماله كما نجده عند عدم معرفة القبلة ونحو ذلك من صور اليسر في الصلاة.

ولا اهتمام القرآن بالصلاة فقد أشار إلى أنواع متعددة منها إشارة بحكمة يتحقق بها المعنى الذي سيقت لأجله الآية ولا تتجاوزها فلا تترك للسنة المبينة للقرآن حقها.

(١) سورة الماعون: الآيتين ٤ - ٥.

وأؤكد أني في عرضي هذا قد حاولت الإيجاز ما استطعت وكم من مرة رفعت القلم وأنا أشعر بأن الآيات القرآنية تفيض من المعاني وتفيض ولو ذهبت أتلقى فيضها وأجمعه لناء كاهلي أولاً ولما استطعت جمعه ثانياً ولما تحقق الهدف الذي أردت في تقديم ثمرة يانعة من ثمرات القرآن الكريم يتذوقها القارئ، فإن طاب طعمها في فمه فدونه الآيات ينهل من معينها الذي لا ينضب ودونه المؤلفات يتذوق منها ما طاب . .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم انه سميع مجيب .  
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

## دليل المراجع

- ١ - تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: أحمد البنا. تحقيق د/ شعبان محمد اسماعيل. عالم الكتب، مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٢ - الاحكام شرح أصول الأحكام: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ.
- ٣ - أحكام القرآن: ابو بكر محمد بن عبد الله (ابن العربي) تحقيق على محمد البجاوي. الناشر عيسى البابي الحلبي القاهرة الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ.
- ٤ - أحياء علوم الدين: أبي حامد الغزالي. مطبعة / مصطفى الحلبي بمصر - ١٣٥٨هـ.
- ٥ - الأركان الأربعة: السيد أبو الحسن علي الندوي. دار الفتح الطبعة الثانية: - ١٣٨٨هـ.
- ٦ - أسرار العبادات في الاسلام: عبد العزيز سيد الأهل. دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة الثالثة ١٩٨٤م.
- ٧ - اصلاح الوجوه الونظائر في القرآن الكريم: الحسين بن محمد الدامغاني. دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة الثالثة ١٩٨٠م.
- ٨ - أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين الشنقيطي. عالم الكتب - بيروت.
- ٩ - الاكليل في استنباط التنزيل: جلال الدين السيوطي. تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب. دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- ١٠ - املاء ما من به الرحمن من وجوه الاعراب والقراءات في جميع القرآن: أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري.
- ١١ - البحر المحيط: أبي حيان الأندلسي. دار الفكر - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ.
- ١٢ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: مجد الدين محمد بن يعقوب

- الفيروز آبادي . تحقيق / محمد علي النجار . لجنة إحياء التراث الإسلامي بمصر ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .
- ١٣ - تحصيل نظائر القرآن : الحكيم الترمذي . تحقيق حسني نصر زيدان . مطبعة السعادة بمصر . الطبعة الأولى ١٣٩٠ هـ .
- ١٤ - تفسير ابن كثير : مكتبة النهضة الحديثة بمصر الأولى ١٣٨٤ هـ .
- ١٥ - تفسير غريب القرآن : أبو عبدالله بن مسلم ابن قتيبة . تحقيق / السيد أحمد صقر . دار الكتب العلمية - بيروت . ١٣٩٨ هـ .
- ١٦ - تفسير الفاتحة : شيخ الإسلام بن عبد الوهاب . تحقيق / فهد بن عبدالرحمن الرومي . مكتبة الحرمين - الرياض . الطبعة الأولى . ١٤٠٧ هـ .
- ١٧ - التفسير الكبير : الفخر الرازي . الطبعة الثالثة - دار إحياء التراث العربي . بيروت .
- ١٨ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ابن جرير الطبري . تحقيق وتعليق وتخرّيج محمود وأحمد محمد شاكر . دار المعارف بمصر .
- ١٩ - الجامع لأحكام القرآن : أبي عبدالله محمد القرطبي . إعادة طبعة دار إحياء التراث العربي . بيروت - ١٩٦٥ م .
- ٢٠ - الجامع اصحيح : الترمذي ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر . دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٢١ - الجني الدائفي حروف تحقيق / طه محسن : بغداد - ١٣٩٦ هـ .
- ٢٢ - حجة القراءات : أبو زرعة عبدالرحمن بن محمد بن زنجلة . تحقيق / سعيد الأفغاني . مؤسسة الرسالة - بيروت . الطبعة الرابعة ١٤٠٤ هـ .
- ٢٣ - الخشوع في الصلاة : زين الدين ابن رجب الحنبلي . تعليق وتخرّيج : علي حسن علي عبدالحميد . دار عمار - عمان . الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
- ٢٤ - ديوان الأعشى : دار صادر - بيروت ١٩٦٦ م .
- ٢٥ - روح الصلاة في الإسلام : عفيف طيارة . دار العلم للملايين - بيروت . الطبعة السابعة عشرة ١٩٨٥ م .
- ٢٦ - الروض المربع : منصور بن يونس البهوتي مع حاشية العنقري . مكتبة الرياض الحديثة . الرياض - ١٣٩٠ هـ .

- ٢٧ - زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي . المكتب الإسلامي - بيروت . الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ .
- ٢٨ - سنن الدراقطني : عالم الكتب - بيروت . الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ .
- ٢٩ - سنن الدارمي : دار الفكر - القاهرة . ١٣٩٨هـ .
- ٣٠ - سنن أبي داود : تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . دار إحياء السنة النبوية .
- ٣١ - سنن المصطفى : ابن ماجه . دار الفكر - بيروت . الطبعة الثانية .
- ٣٢ - سنن النسائي مع شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي : دار الفكر - بيروت . ١٣٩٨هـ .
- ٣٣ - صحيح البخاري : المكتبة الإسلامية - استانبول - تركيا ١٩٧٩م .
- ٣٤ - صحيح الترغيب والترهيب : ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي - بيروت . الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ .
- ٣٥ - صحيح مسلم : تحقيق وتصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي . رئاسة إدارات البحوث العلمية - الرياض ١٤٠٠هـ .
- ٣٦ - العدة شرح العمدة : بهاء الدين المقدسي . دار الفكر - بيروت .
- ٣٧ - العمدة في غريب القرآن : أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي . تحقيق / يوسف المرعشلي . مؤسسة الرسالة - بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠١هـ .
- ٣٨ - فتح القدير : محمد بن علي بن محمد الشوكاني . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر . الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ .
- ٣٩ - القاموس المحيط : الفيروز آبادي . مؤسسة الرسالة - بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ .
- ٤٠ - كشف السرائر في معنى الوجوه والنظائر : ابن العماد . تحقيق د/ فؤاد عبد المنعم أحمد . مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية .
- ٤١ - الكشف عن وجوه القراءات السبع : أبو محمد مكي بن أبي طالب . تحقيق د/ محي الدين رمضان . مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية . ١٤٠١هـ .
- ٤٢ - لسان العرب : ابن منظور . دار صادر - بيروت .
- ٤٣ - مجموع فتاوى ابن تيمية : جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد . مطابع الرياض - الطبعة الأولى . ١٣٨١هـ .

- ٤٤ - مسند الإمام أحمد بن حنبل: المكتب الإسلامي، دار صادر بيروت. مصورة عن الطبعة الميمنية ١٣١٣هـ، وطبعة دار المعارف بمصر ١٣٧٠هـ. تحقيق أحمد شاكر.
- ٤٥ - معالم التنزيل: أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي. تحقيق: خالد العك ومروان سوار. دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ٤٦ - المعجم الجامع لغريب القرآن الكريم: إعداد وترتيب عبدالعزيز السيروان. دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الأولى ١٩٨٦م.
- ٤٧ - معجم غريب القرآن مستخرجاً من صحيح البخاري: محمد فؤاد عبدالباقي. دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- ٤٨ - المغني: ابن قدامة. مكتبة الجمهورية بمصر - ومكتبة الرياض الحديثة بالرياض.
- ٤٩ - المفردات في غريب القرآن: للراغب الأصفهاني. المطبعة الميمنية بمصر ١٤٢٤هـ.
- ٥٠ - مقدمتان في علوم القرآن: تصحيح - آرثر جعفري. مكتبة الخانجي - القاهرة ١٣٩٢هـ.
- ٥١ - منار السبيل: إبراهيم الضويان. تحقيق / زهير الشاويش. المكتب الإسلامي. الطبعة الخامسة ١٤٠٢هـ. بيروت.
- ٥٢ - منتخب قرّة العيون النواظر في الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: لابن الجوزي. تحقيق: محمد الصفطاوي والدكتور فؤاد عبدالمنعم. منشأة المعارف - الاسكندرية.
- ٥٣ - نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: ابن الجوزي. تحقيق / محمد عبدالكريم كاظم الراضى. مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- ٥٤ - نور المسرى في تفسير آية الإسراء: لأبي شامة المقدسي. تحقيق د/ علي حسين البواب. مكتبة المعارف - الرياض ١٤٠٦هـ.
- ٥٥ - الوابل الصيب من الكلم الطيب: ابن القيم. تحقيق وتخرّيج عبدالقادر الأرناؤوط. مكتبة دار البيان - دمشق. الطبعة الثانية



## المؤلف

### • تأليف :

- ١ - منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير (جزئين)  
صدرت الطبعة الأولى عام ١٤٠١هـ. (نقد)  
صدرت الطبعة الثانية عام ١٤٠٣هـ. (نقد)  
صدرت الطبعة الثالثة عام ١٤٠٧هـ. (نقد)
- ٢ - اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (٣ أجزاء)  
صدرت الطبعة الأولى عام / ١٤٠٧هـ.
- ٣ - خصائص القرآن الكريم  
صدرت الطبعة الأولى محرم ١٤٠٩هـ. (نقد)  
صدرت الطبعة الثانية ربيع الأول ١٤٠٩هـ.
- ٤ - الصلاة في القرآن الكريم (وهو هذا الكتاب)  
صدرت الطبعة الأولى في صفر ١٤٠٩هـ.  
صدرت الطبعة الثانية في ربيع الأول ١٤٠٩هـ.

### • تحقيق :

- ١ - تفسير الفاتحة : تأليف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب  
صدرت الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ. (نقد)  
صدرت الطبعة الثانية محرم ١٤٠٩هـ. (نقد)  
صدرت الطبعة الثالثة ربيع الأول ١٤٠٩هـ.



## الفهرس

الصفحة

الموضوع

٥	المقدمة
٧	الفصل الأول: مفهوم الصلاة في القرآن الكريم
٩	معنى الصلاة لغة واصطلاحاً
١١	معنى الصلاة في القرآن الكريم
١٨	متى فرضت الصلاة
٢١	مكانة الصلاة في القرآن الكريم
٣٧	فضل الصلاة في القرآن الكريم وثمرتها
٤٩	حكمة الصلاة في القرآن الكريم
٥٣	روح الصلاة ولبها في القرآن الكريم
٦٠	أوجه اليسر في الصلاة في القرآن الكريم
٦٧	الفصل الثاني: فقه الصلاة في القرآن الكريم
٧٠	أركان الصلاة الواردة في القرآن الكريم
٧١	واجبات الصلاة الواردة في القرآن الكريم
٧١	شروط الصلاة الواردة في القرآن الكريم
٨٩	سنن الصلاة الواردة في القرآن الكريم
٨٩	أنواع الصلوات الواردة في القرآن الكريم
٩٠	صلاة السفر
٩١	صلاة الخوف
٩٢	صلاة الجمعة
٩٤	صلاة المريض
٩٤	صلاة الجنائز

٩٥	.....	صلاة العيد
٩٥	.....	صلاة القيام
٩٦	.....	صلاة الجماعة
٩٩	.....	الخاتمة
١٠١	.....	دليل المراجع
١٠٥	.....	للمؤلف
١٠٧	.....	الفهرس

